

تلك الأيام، وفاصاً لغير واحد من العلماء^(١)، ولا يوجد أي دليل يؤكّد هيمنة النقل اللغطي التام بحيث يكون ما بأيدينا من تراث الحديث منقولاً بلفظه عن النبي أو الإمام أو الصحابي، وإن كنّا على يقين من وجود ظاهرة النقل باللغط أيضاً، لاسيما عند اشتهر ظاهرة الكتابة والإملاء، وتدوين الأحاديث والمصنفات، ولا أقلّ من أنه لم يقم دليل مقنع على هيمنة ظاهرة النقل باللغط، حيث لا يوجد مؤشر تاريخي أو تحليلي على ذلك، على خلاف المعروف بين المسلمين في نقل القرآن الكريم بالفاظه وكلماته، بل حتى القرآن الكريم الذي برع فيه التشدّد في النقل، كانت له هجاته وقراءاته أيضاً، لو فرضنا أنها حاكية عن قرآن واحد، لا عن حروف سبعة كلّها وهي، فكيف الحال بالحديث عندما يُنقل بأسانيد متعددة طويلة؟!

وثمة سؤال آخر هنا، وهو أنه إذ لم تأكّد من شيوع النقل بالمعنى، ولم يحصل لنا تأكّد أيضاً من هيمنة النقل باللغط، فهل هناك مرجعية ما يمكن الالتجاء إليها لترجيح فرضية على أخرى في مقام العمل؟

سبق أن أشرنا إلى أن بعض العلماء المعاصرين يرى أصالة النقل باللغط عند الشك، ولكن الصحيح أنه إن لم نقل بأصالة النقل بالمعنى؛ لغلبته وشيوعه في نفسه في حياته العقلائيّة، فيكون الأصل بمعنى الترجيح بالغلبة، فلا أقلّ من أنه لا يوجد أصل هنا في هذه المسألة، فيرجع إلى القدر المتيقّن دائمًا، والباقي يكون منفيّاً، بمعنى أنه غير محزز، والتبيّنة تختلف تبعاً لذلك، كما سوف نرى عند رصد النتائج المرتبطة بهذا الموضوع.

نقل الحديث بين الشفوّية والتدوين (مقاربة الطريقة الفهرستية)

كنّا دائمًا نتكلّم - كما لاحظ القارئ الكريم - عن شكل من أشكال التمييز في هذا

(١) انظر - على سبيل المثال - محمود الماشمي، ميراث الزوجة من العقار، مجلة فقه أهل البيت: ٤٧

الموضوع بين مرحلة التدوين ومرحلة ما قبل التدوين، فمرحلة ما بعد استقرار التدوين يمكن القول بأنّها ترتبط باستنساخ الكتب وتناقلها جيلاً بعد جيل، فيما مرحلة ما قبل التدوين يمكن اعتبارها مرحلة النقل عبر الصدور والأفواه، بحيث يكون الناقل محتفظاً بالرواية المنقولـة في ذهنه، ثم يقوم بنقلها عبر فمه شفوياً إلى الجيل اللاحـق، وهـكذا.

وتبدو مشكلة النقل بالمعنى بشكل بارز في مرحلة ما قبل صدورـة الحديث متناقلـاً عبر الكتب واستنساخـها؛ لأنّ استنساخـ الكتب - كما مرّ عندـ الحديث عن الصـفة الشرعـية للنقل بالـمعـنى - يظلّ في العـرف العامـ والـمنهج السـائد مـتمـايـزاً عن مرحلةـ النـقل بالـمعـنى، حيثـ يـقومـ المستـنسـاخـ بنـقلـ الكلـامـ بـعيـنهـ المـوجـودـ فيـ أـصـلـ الكـتابـ، ليـضـعـهـ فيـ نـسـخـتهـ، ثـمـ يـنـقلـهـ بـعيـنهـ كـذـلـكـ لـلـأـجيـالـ الـلاـحـقـةـ.

ويـطـرحـ بعضـ عـلـيـاءـ الإـمامـيـةـ الـمـعاـصـرـيـنـ فـكـرـةـ تـقـولـ بـأنـ منـهـجـ تـنـاقـلـ الشـيـعـةـ لـلـحـدـيـثـ يـخـتـلـفـ عـنـ منـهـجـ تـنـاقـلـ السـنـةـ لـهـ، فأـهـلـ السـنـةـ كـانـواـ يـعـتـمـدـونـ الرـوـاـيـةـ الشـفـوـيـةـ فـيـ نـقـلـ الـحـدـيـثـ، وـهـذـاـ كـانـ الـمحـورـ عـنـدـهـمـ هـوـ الرـاوـيـ وـحـالـاتـهـ وـظـرـوفـهـ فـرـكـزـواـ كـثـيرـاـ عـلـىـ الرـوـاـةـ وـمـوـاصـفـاتـهـمـ وـحـفـظـهـمـ وـضـبـطـهـمـ وـوـثـاقـتـهـمـ وـغـيـرـ ذـلـكـ (ـالـمـنهـجـ الرـجـالـيـ)، وـهـوـ مـاـ يـفـتحـ المـجـالـ عـنـدـهـمـ لـأـزـمـةـ الـنـقـلـ بـالـمـعـنىـ بـأـوـسـعـ مـدـيـاتـهـ كـمـاـ رـأـيـناـ^(١)ـ، لـكـنـ الشـيـعـةـ لـمـ تـكـنـ حـالـهـمـ بـهـذـهـ الطـرـيقـةـ، وـذـلـكـ أـتـهـمـ أـخـذـواـ الـحـدـيـثـ الشـرـيفـ مـنـ أـئـمـتـهـمـ مـنـذـ عـصـرـ الـإـمـامـ الـبـاقـرـ (ـ١١٤ـهـ)، وـكـانـواـ يـقـومـونـ بـتـدوـينـ الـأـحـادـيـثـ فـيـ مـحـضـ الـأـتـمـةـ فـيـ كـتـبـ هـيـ الـأـصـولـ وـالـمـصـنـفـاتـ الـأـوـلـىـ، ثـمـ بـعـدـ ذـلـكـ كـانـواـ يـقـومـونـ بـنـقـلـ هـذـهـ الـأـحـادـيـثـ عـبـرـ عـمـلـيـةـ نـقـلـ الـكـتـبـ، بـالـإـمـلـاءـ أـوـ الـقـرـاءـةـ، أـوـ الـاسـنـاسـخـ، وـغـيـرـ ذـلـكـ، وـبـهـذـهـ الطـرـيقـةـ يـكـونـ نـقـلـ الشـيـعـةـ لـلـحـدـيـثـ أـقـرـبـ بـكـثـيرـ إـلـىـ النـقـلـ الـلـفـظـيـ، وـأـبـعـدـ بـكـثـيرـ عـنـ النـقـلـ الـمـعـنىـ، الـأـمـرـ الـذـيـ

(١) لـابـدـ لـيـ مـنـ الإـشـارـةـ هـنـاـ إـلـىـ أـنـ مـاـ سـنـعـرـضـهـ حـولـ تـدوـينـ الـحـدـيـثـ الشـيـعـيـ مـاـ يـعـرـفـ بـالـطـرـيقـةـ الـفـهـرـسـيـةـ، لـمـ أـجـدـ أـنـ أـصـحـاحـابـهـ رـبـطـواـ بـيـنـ الـنـقـلـ بـالـمـعـنىـ وـالـنـقـلـ بـالـلـفـظـ، فـهـذـاـ الـرـبـطـ مـنـ عـنـدـنـاـ وـنـحـنـ نـرـيـدـ تـوـظـيفـهـ هـنـاـ، وـلـعـلـهـمـ يـتـبـنـونـهـ.

يوجب النظر إلى تراثهم الحديثي على أنه تراث كتبى متناقل عبر عمليات الاستنساخ وجهود الوراقين، وليس عبر عمليات الحفظ في الصدور والرواية عبر الأفواه والألسن، وغير ذلك.

ولهذا السبب، نحن نرى أن الشیخین: الطوسي والنجاشی، عندما ألفا فهرستيهما، كتبا منهجاً في التعامل مع الحديث، يقوم على رصد الكتب وإثباتها، وليس على رصد الرواية، فكانت الكتب هي المحور وهي الأساس؛ لأن مدار الحديث والمعرفة والعلم عندهم كان على التدوين، ولم يكن على السماع والمشافهة، وهذا ما ميز الشیعة عن غيرهم، فلم يعرف السنة كتب الفهارس بطريقة النجاشی والطوسي إلا في عصر العلامة السيوطي (٩١١هـ)، وهي مرحلة متأخرة جداً. بينما نجد فهارس للشیعة تعود لمرحلة سابقة، وأغلبها لم يصلنا وبعضها وصلنا، مثل: فهرست سعد بن عبد الله الأشعري، وفهرست أبي غالب الزراري، وفهرست عبد الله بن جعفر الحميري، وفهرست حميد بن زياد، وفهرست محمد بن جعفر بن بطة، وفهرست محمد بن الحسن بن الوليد، وفهرست ابن قولويه، وفهرست الشيخ الصدوق، وفهرست ابن عبدون^(١)، وكلها فهارس ترجع إلى ما بين عام ٣٠١هـ وعام ٤٢٣هـ، أي قبل عصر الطوسي (٤٦٠هـ) والنحاشی (٤٥٠هـ)^(٢)، وقد صنف الشیعة كتب الفهارس ليس لإثبات الكتب فقط، بل لأجل

(١) ربما يطرح بعضهم أن كتب الفهارس هي أكثر من ذلك، وأن هذا الرقم هو ما وجد مصرحاً باسمه أنه فهرست في الكتب القديمة، والمسألة مبنية على منهج التعريف، حيث قد يرى بعضهم أن ابن عقدة وابن نوح عندهما فهارس أيضاً، فيما يرى آخرون أنها لا يملكان سوى طرق إجازات.

(٢) يجب أن نشير هنا إلى الجهد الذي بذله الشيخ الدكتور مهدي خدامیان آراني، في جمع الفهارس السابقة على الشیخین، تحت عنوان (فةارس الشیعة) في مجلدين كبيرين، وهو كتاب ييدو أنه صُنف في ظل توجيهات السيد أحمد المددي، أحد أبرز أصحاب النظرية الفهرستية (وإن كانت جذور فكرة البحث عن الفهارس، قد طرحت في كلمات الدكتور محمد باقر البهبودي، والسيد موسى الزنجاني، والسيد جواد الزنجاني)، وقد تعرّض الكتاب في منهج تدوينه للعديد من الملاحظات من قبل غير واحد، أبرزهم الباحث الدكتور حسن الأنصاري، فراجع.

العمل بها وقانون حجية الخبر، بعيداً عن التعبد غالباً.

ويذهب بعض الباحثين أبعد من ذلك، مما طرحته بالتفصيل في مباحثنا الرجالية، حيث يقولون بأنّه حيث كان المدار في عمل الحديث على المدونات، كانت الكتب على نوعين: كتب مشهورة متداولة، وكتب غير مشهورة، فالكتب غير المشهورة تحتاج للنظر فيها لإثباتها وإمكان العمل بها، ومن ثم فالبحث السندي ضروري لإثبات هذه الكتب، أي أنّ الوسائل يبينا وبين صاحب الكتاب تُصبح ضروريةً لإثبات الكتاب وتصحّحه، ثم البحث في صاحب الكتاب، ثم البحث في الوسائل الواقعين بين صاحب الكتاب وبين النبي أو الإمام.

أما الكتب المشهورة، وهي كثيرة، فهذه لا تحتاج لدراسة الوسائل بيننا وبين أصحابها؛ لأنّها معتمدة مشهورة معلومة النسبة لأصحابها، وعليها فقط أن ندرس صاحب الكتاب من حيث وثاقته وعدمهما، وكذلك الوسائل الواقعين بين صاحب الكتاب وبين النبي أو الإمام لا غير، إلا إذا كانت تُسخن هذا الكتاب متعددة مختلفة، فلا بدّ لنا من النظر في الطريق لإثبات النسخة المعتمدة.

ويتتج عن هذا، ما تقدّم سابقاً في بحث موضوع الوسائل، من أنّ أغلب الكتب والروايات الشيعية أو على الأقلّ الكثير منها، سوف تكون وسائلها قليلة؛ لأنّ الوسائل الواقعية بيننا وبين صاحب الكتاب لا حاجة إليها؛ لمعلومية نسبة الكتاب لصاحبه قطعاً. وهذا نجد أنّ الطائفية الإمامية ركّزت توثيقاتها وتضعيفاتها على المصنفين وأصحاب الكتب، وليس على مطلق الرواية، وهذا ما يفسّر غياب المواقف التوثيقية والتضعيافية عن شخصيات كثيرة بارزة؛ فإنّ السبب هو أنّها لم تكن لديها كتب ومصنفات.

وعليه، فحيث كان مدار الحديث الإمامي على الكتب والمصنفات، وليس على الرواية الشفووية أدى ذلك لتقلص عدد الوسائل السنديّة من جهة، وقوّة النقل من حيث اللفظ والمعنى من جهة ثانية، وهذا ما تتفوّق فيه التجربة الحديثية الإمامية على غيرها.

سأأخذ تصويراً آخر لنتائج هذا الأمر، وهو أنّ الشيعة حيث إنّ نظرهم كان للكتب، فإنّهم إذا جاء لهم بكتاب حرizz في الصلاة، برواية الصيرفي الضعيف الكذاب، ونظروا في الكتاب فوجدوا النسخة مطابقةً لنسخة كتاب حرizz التي عندهم، فإنّهم في هذه الحال ينقلون عن كتاب حرizz بطريق الصيرفي؛ لأنّه ليس المهم عندهم هو الصيرفي، بل كتاب حرizz؛ فإنّ عليه المدار، وهذا تجد أنّ الكتب الأربع تنقل روایاتٍ بطرق رواة ضعاف ضعفّهم حتى بعض أصحاب الكتب الأربع أنفسهم، وما ذلك إلا لأنّ العبرة بالكتاب نفسه لا بالطريق إليه، والسبب هو أنّ المنهج الفهرستي يهمه التتحقق من صحة النسخة - وطرق الفهارس طرق ناشرين ليس إلا - لا التتحقق من رواية الراوي، والتتحقق من صحة النسخة لا يقوم على رواية الراوي فحسب، بل على عناصر متعددة، كمطابقة النسخ مع بعضها، ويصبح الراوي في حال محورية النسخة مجرد ناشر للكتاب وناقل له من منطقة إلى أخرى، ومن مكان إلى آخر، فلا يهمّني الناشر بل يهمّني النظر في الكتاب للتتحقق من سلامته النسخة وانتسابها إلى أصحابها، وهذا أنت تقبل كتاب الكافي اليوم لو نشرته مؤسسة غير مُسلمة أساساً، ونتيجة هذا الأمر أنّ المشايخ القدماء يختلفون في الاعتماد على بعض روایات علي بن جعفر مثلاً؛ لأنّ أحدهم اعتمد نسخةً معينة رجّحها على نسخة أخرى، بينما اختار الثاني النسخة الثانية ورجّحها على النسخة الأولى.

ومن تأثيرات قضية النسخ واختلافها، أنّ الكثير جداً من التعارض بين الأخبار لا يرجع إلى الأئمة، بل يرجع إلى الرواة، وذلك أنّ الكتب في البداية دونت بالخطّ الكوفي الذي يحوي مشاكله الخاصة، وفيه مصاعب خاصة، وشيئاً فشيئاً صار الخطّ يتنتقل من الكوفي نحو خطّ النسخ، وهو ما أوجب أخطاءً في عمليّات استنساخ الكتب، أفضى إلى هذه التعارضات، تماماً كرواية: من جدد قبراً فقد خرج من الاسلام، حيث تعددت بنحو (جدد - حدد، جدد)، وهذا كلّه ناتج عن اختلاف النسخ والخطوط.

وبهذا ينبع أنّ المنهج الرجالي الدائر مدار الراوي مختلف عن المنهج الفهرستي الدائر

مدار الكتاب، وأنّ ما حصل بين الشيعة كان هجران المنهج الفهرستي الذي اعتمدته القدماء، إلى المنهج الرجالي الذي يعتمد أهل السنة، الأمر الذي دفعهم لاحقاً للاحتجاج لفكرة جبر الخبر الضعيف بعمل المتقدمين وغير ذلك^(١).

الشواهد على الطريقة الفهرستية ومدارية الكتب دون الرواية

وإذا أردنا عرض بعض الشواهد والقرائن على هذه الصورة التي يقدمها أنصار المنهج

الفهرستي يمكن القول:

١ - إن الإمامية ألفوا عدّة فهارس ذكروا فيها أسماء مؤلفي أصحابنا مع ذكر الطرق إلى مصنفاتهم، والغاية من ذلك عندهم هي تمييز الكتب المعتبرة عن غير المعتبرة، وهذه الغاية تختلف عن غاية غيرهم مثل ابن النديم. ونتيجة هذا المسلك نفهم أن القدماء كان مدار حجية الأخبار عندهم على الوثائق بالنسخة والكتاب، دون إهمال علم الرجال. ويظهر من مراجعة أسماء مصنفي الفهارس قبل الطوسي والنجاشي أنّ أغلبهم كانوا يتيمون للمدرسة القمية المعروفة بتشتتها، وهذا يعني أنّ هذه المدرسة قد سعت للتثبت من الكتب المتناقلة بين الشيعة عبر هذا المنهج التدويني، وهذا يُعتبر اعتماد القميين على كتاب من أهم مصادر توثيق الكتب والتوكّل منها.

٢ - يقول الشيخ الصدوق في توصيف حال كتابه (الفقيه): «وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعلول وإليها المرجع، مثل: كتاب حرizz بن عبد الله السجستانى، وكتاب عبيد الله بن علي الحلبى، وكتب علي بن مهزيار الأهوazi، وكتب الحسين بن سعيد، ونواتر أحمد بن محمد بن عيسى، وكتاب نواتر الحكمة تصنيف محمد بن أحمد بن

(١) حول فكرة الفهرسة ودورها وتأثيرها في تاريخ الحديث الإمامي ومحوريات الكتاب في الحديث، انظر: أحمد المدي، نكاية به دريا ١ : ٣٦٠ - ٣٨٦، والمدي أيضاً، مناهج الاجتهد وطرائق المحدثين، مجلة الاجتهد والتجديد، العدد ٣٠ - ٣١؛ ٢١ - ٣٧؛ وكذلك مهدي خداميان آراني، مقدمة تحقيق كتاب: فهارس الشيعة.

الفصل الثاني: دائرة حجية الحديث في نطاق حيثيات المتن وجهات المضمون.....٨٧

يجي بن عمران الأشعري، وكتاب الرّحمة لسعد بن عبد الله، وجامع شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد، ونواذر محمد بن أبي عمير، وكتب المحسن لأحمد بن أبي عبد الله البرقي، ورسالة أبي - رحمه الله - إلى، وغيرها من الأصول والمصنفات التي طرقى إليها معروفة»^(١).

فلاحظ كيف اعتبر أنّ مصادر كتابه معتبرة مشهورة، وأنّ نظره كان للمصادر التي وصلته وأتها مشهورة معلومة، ولم يقل: إنّ جميع رواة كتابي ثقات.

٣ - وقال الطوسي: «إنّ واحداً منهم [أي أصحابنا] إذا أفتى بشيء لا يعرفونه سأله من أين قلت هذا؟ فإذا أحالهم على كتاب معروف، أو أصل مشهور، وكان راويه ثقة لا ينكر حديثه سكتوا وسلموا الأمر في ذلك وقبلوا قوله، وهذه عادتهم وسجيّتهم من عهد النبيّ ومن بعده من الأئمّة، ومن زمن الصادق جعفر بن محمد الذي انتشر العلم عنه وكثرت الرواية من جهته»^(٢).

فانظر كيف يجعل المعيار هو الإحالة على كتاب معروف أو أصل مشهور راويه ثقة، دون نظر في الطريق إلى صاحب الكتاب، فالمحور هو الكتب المدونة في العهد السابق.

٤ - ويقول الطوسي: «إذا كان أحد الروايين يروي الخبر سماعاً وقراءة، والآخر يرويه إجازة، فينبغي أن يقدم رواية السامع على رواية المستجيز، اللهم إلا أن يروي المستجيز بإجازته أصلاً معروفاً، أو مصنفاً مشهوراً فيسقط حينئذ الترجيح»^(٣).

فالمناقشات السنديّة حول الكتب المشهورة والطرق إليها مما لا محلّ له.

٥ - وقال الطبرسي: «لا نأتي في أكثر ما نورده من الأخبار بإسناده.. إلا ما أوردته عن أبي محمد الحسن العسكري، فإنه ليس في الاشتهر على حدّ ما سواه..، فلأجل ذلك

(١) كتاب من لا يحضره الفقيه ١: ٣.

(٢) العدة في أصول الفقه ١: ١٢٦ - ١٢٧.

(٣) المصدر نفسه ١: ١٥٣.

ذكرت إسناده في أول جزء من ذلك^(١).

فلاحظ كيف أن الاشتئار هو المعيار لا رواة الكتاب.

٦ - وقال الكفعمي: «وقد جمعته من كتب معتمد على صحتها مأمور بالتمسّك بوثقى عروتها، لا يغيّرها كُـر العـصـرـين، ولا مـرـلـلـوـيـن»^(٢). فالكتب هي المدار والعمدة.

٧ - وقال ابن الغضائري في الحسن بن محمد بن يحيى المعروف بابن أخي طاهر: «كان كذلك يضع الحديث مجاهراً، ويدعى رجالاً غرباء (غرباً) لا يعرفون. ويعتمد مجاهيل لا يذكرون. وما تطيب الأنفس من روایته، إلا فيما رواه من كتب جده الذي رواها عنه غيره، وعن علي بن علي العقيقي، من كتبه المصنفة المشهورة»^(٣).

وقال أيضاً في سهل بن عبد الله بن سهل الديباجي: «كان ضعيفاً يضع الأحاديث ويروي عن المجاهيل، ولا بأس بما رواه من الأشعثيات، وبما يجري مجرها مما رواه (روى) غيره»^(٤).

وقال أيضاً في الحسن بن أسد الطفاوي البصري: «يروي عن الضعفاء ويرون عنـه، وهو فاسد المذهب، وما أعرف له شيئاً أصلح فيه إلا روایته كتاب علي بن إسماعيل بن شعيب بن ميشم، وقد رواه عنه غيره»^(٥).

فلاحظ كيف أن شهرة الكتب وتعدد رواتها هو المعيار حتى لو كان الرواـيـ ضـعـيفـاً.

٨ - وقال العـلامـةـ الحـلـيـ فيـ أـمـهـدـ بنـ هـلـالـ العـبـرـاتـيـ: «ـتـوـقـفـ ابنـ الغـضـائـريـ فيـ حـدـيـثـهـ

(١) الاحتياج ١: ١٤.

(٢) المصباح: ٤.

(٣) رجال ابن الغضائري: ٥٤؛ وجمع الرجال ٢: ١٥٤.

(٤) رجال ابن الغضائري: ٦٧؛ وجمع الرجال ٣: ١٧٧.

(٥) رجال ابن الغضائري: ٥٢؛ وجمع الرجال ٢: ٩٨.

إلا في ما يرويه عن الحسن بن محبوب من كتاب المشيخة، و محمد بن أبي عمير من نوادره، وقد سمع هذين الكتابين جل أصحاب الحديث واعتمدوه فيها، وعندي أن روایته غير مقبولة^(١).

فهذا كله يفيد أن الرجل وإن كان ضعيفاً فاسد المذهب وضاعاً للحديث إلا أنه إذا روى أحد الكتب المشهورة تقبل منه، ولم يناقش معه في هذا النقل.

نعم، هذا لا يعني عدم الاحتياج إلى البحث الرجالي على نحو القضية السالبة الكلية، فإن الحاجة إلى التقويم الرجالي ما تزال قائمة حول صاحب الكتاب وكذا الرواية من صاحب الكتاب إلى الإمام، وكذا حول الكتب غير المشهورة.

٩ - والذي يشهد على ذلك أيضاً أن الطوسي قد ينقل بعض الروايات عن الكافي، والرواية موجودة بسندتين في الكافي أحدهما ضعيف بحسب مصطلح المتأخرين والآخر صحيح، والشيخ ينقل الخبر بالسند الضعيف^(٢)، فلا مبرر لذلك ظاهراً إلا ما قلنا.

١٠ - والذي يشهد كذلك أننا إذا سربنا الكتب الرجالية، وجدنا أن أكثر التوثيقات والتضعيفات تدور حول المؤلفين والمصنفين، فهذا كتاب الرجال للشيخ الطوسي، نجد قريباً من ٧٥٪ من نصوص الجرح والتعديل فيه للمؤلفين، بل لم نجد فيه كلمة «ثقة» قبل عهد الإمام الباقر، وفي هذا العهد بداية التأليف والتصنيف، ومثله كتاب الرجال لابن الغضائري، حيث تجد أكثر من ٩٠٪ من نصوص الجرح والتعديل فيه للمؤلفين فقط، ولأجله لم نر توثيقاً أو تضعيفاً حول كثير من الرواية الذين ليس لهم تأليف، بل شأنهم نقل الكتب والمصنفات فحسب، مثل أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد الذي أكثر

(١) خلاصة الأقوال: ٢٠٢.

(٢) لاحظ على سبيل المثال: الكافي ٤: ٤٢٠؛ وقارنه مع تهذيب الأحكام ٥: ١١٦. وأيضاً: الكافي ٦: ١٢٤؛ وقارنه مع تهذيب الأحكام ٨: ٧٦؛ وأيضاً: الكافي ٧: ٣٨١؛ و٨: ١٢٥؛ وقارنه مع تهذيب الأحكام ٦: ٢٧٦.

الشيخ المفید الروایة عنـه، وكذا أـحمد بن مـحمد بن يـحـیـیـ العـطـارـ الذـي أـكـثـرـ الشـیـخـ الصـدـوقـ الروایـةـ عـنـهـ، وكـذاـ الحـسـینـ بنـ الحـسـینـ بنـ أـبـاـنـ.

وهـذاـ ماـ يـطـرـحـهـ صـاحـبـ الـمـعـالـمـ حـيـثـ يـرـىـ أـنـ تـرـكـ التـعـرـضـ لـذـكـرـهـمـ فـيـ كـتـبـ الرـجـالـ لـيـسـ إـشـعـارـاـ بـعـدـ الـاعـتـهـادـ عـلـيـهـمـ، فـإـنـ الـأـسـبـابـ فـيـ مـثـلـهـ كـثـيرـةـ، وـأـظـهـرـهـاـ أـنـهـ لـاـ تـصـنـيـفـ لـهـمـ، وـأـكـثـرـ الـكـتـبـ الـمـصـنـفـةـ فـيـ الرـجـالـ لـتـقـدـمـيـ الـأـصـحـابـ اـقـتـصـرـوـاـ فـيـهـاـ عـلـىـ ذـكـرـ الـمـصـنـفـينـ، وـبـيـانـ الـطـرـقـ إـلـىـ رـوـاـيـةـ كـتـبـهـمـ»^(١).

١١ - ويـقـولـ المـجـلـسـيـ الـأـوـلـ: «لـاـ بـأـسـ بـالـوـجـادـةـ مـعـ تـحـقـقـ اـنـتـسـابـ الـكـتـبـ إـلـىـ أـصـحـاـبـهـاـ»^(٢). ويـقـولـ وـلـدـهـ الـعـلـامـةـ المـجـلـسـيـ: «الـأـظـهـرـ [فـيـ الـوـجـادـةـ] جـواـزـ الـعـمـلـ بـالـكـتـبـ الـمـشـهـورـةـ الـمـعـرـوـفـةـ التـيـ يـعـلـمـ اـنـتـسـابـهـاـ إـلـىـ مـؤـلـفـيـهـاـ، كـالـكـتـبـ الـأـرـبـعـةـ، وـسـائـرـ الـكـتـبـ الـمـشـهـورـةـ»^(٣).

ويـقـولـ الـفـاضـلـ الـخـواـجوـيـ: «لـاـ يـضـرـ ضـعـفـ الـطـرـيقـ إـلـىـ صـاحـبـ الـكـتـابـ أـوـ الـأـصـلـ؛ـ لـاـ شـهـارـهـمـ عـنـدـ نـقـلـهـ عـنـهـمـ»^(٤). ويـقـولـ الـمـحـدـثـ الـبـحـرـانـيـ -ـ فـيـ ذـيـلـ رـوـاـيـةـ رـوـاهـاـ بـنـ إـدـرـيـسـ فـيـ مـسـطـرـفـاتـ سـرـائـرـهـ -ـ: «رـوـاـيـةـ بـنـ أـبـيـ نـصـرـ صـحـيـحةـ؛ـ لـأـنـهـاـ مـنـقـوـلـةـ مـنـ أـصـلـهـ الـمـشـهـورـ بـلـاـ وـاسـطـةـ»^(٥).

١٢ - وـقـالـ الصـدـوقـ فـيـ الـمـقـنـعـ: «إـنـيـ صـنـفـتـ كـتـابـ هـذـاـ، وـسـمـيـتـهـ كـتـابـ الـمـقـنـعـ، لـقـنـوـعـ مـنـ يـقـرـأـ بـهـ فـيـهـ، وـحـذـفـ الـأـسـانـيدـ مـنـهـ لـئـلاـ يـثـقـلـ حـمـلـهـ، وـلـاـ يـصـعـبـ حـفـظـهـ، وـلـاـ يـمـلـ قـارـئـهـ، إـذـ كـانـ مـاـ أـبـيـنـهـ فـيـ الـكـتـبـ الـأـصـوـلـيـةـ مـوـجـدـاـ مـيـنـاـ مـنـ الـمـشـاـيخـ الـعـلـمـاءـ الـفـقـهـاءـ

(١) مـنـقـىـ الـجـمـانـ ١: ٣٩ـ ٤٠ـ .

(٢) رـوـضـةـ الـمـتـقـينـ ١: ٧٣ـ .

(٣) مـرـآـةـ الـعـقـولـ ١: ١٧٩ـ .

(٤) الرـسـائـلـ الـفـقـهـيـةـ ١: ٨٨ـ .

(٥) الـحـدـائـقـ الـنـاصـرـةـ ٥: ٣٥٨ـ .

الثقات رحمة الله^(١). فإنّ مراده أنّ أصحاب الأصول من الثقات المعتمدين، والعبارة بالوثق بكتابهم.

وكذلك الحال في مقدمة ابن قولويه المشهورة لكتاب كامل الزيارات؛ فإنّه لا يراد منها توثيق المشايخ، ولا كلّ الرواة الواقعين في الطرق، بل المراد منها هو توثيق مصادر الكتاب، أي تلك الكتب التي أخذ منها روایات كتابه هذا، وهذا ما يفسّر وجود الرواية الضعفاء في كتابه؛ فإنّ نقله لهم سببه أنّه يهتمّ بالمصادر، والمفروض أنّ المصادر نقلت عن هذا الرواية، والعبارة بالوثق بالمصدر.

١٣ - وهذا هو أيضاً معنى قول كثير من علمائنا بأنّ ذكر الأسانيد والطرق للتيمّن والتبرّك. يقول المجلسي: «الظاهر منهم [أي القدماء] النقل من الكتب المعتبرة المشهورة، فإذا كان صاحب الكتاب ثقة يكون الخبر صحيحاً؛ لأنّ الظاهر من نقل السند إلى الكتاب المشهور المتواتر مجرد التيمّن والتبرّك، سيما إذا كان من الجماعة المشهورين كالفضل بن يسار، ومحمد بن مسلم رضي الله عنهما، فإنّ الظاهر أنه لا يضرّ جهالة سندهما»^(٢).

ويقول الشيخ أحمد آل طعان البحرياني: «إنّ مدار القدماء، ولا سيما أصحاب الكتب الأربع على الكتب المشهورة، والأصول المعتبرة، وأنّ ذكر السند للتيمّن بذكر سلسلة الرجال، ولئلا يتوهّم في الخبر الإرسال»^(٣).

١٤ - ولعلّ هذا ما يظهر من الشيخ الطوسي أيضاً، حيث قال في بداية المشيخة: «نحن نذكر الطرق التي يتوصّل بها إلى روایة هذه الأصول والمصنفات ونذكرها على غاية ما يمكن من الاختصار؛ لتخراج الأخبار بذلك عن حدّ المراسيل، وتلحق بباب

(١) المقنع: ٥.

(٢) روضة المتقين ١: ٢٩.

(٣) الرسائل الأحادية ٢: ٩٨.

المسندات»^(١).

وقال في خاتمتها: «قد أوردت جملًّا من الطرق إلى هذه المصنفات والأصول، ولتفصيل ذلك شرح يطول هو مذكور في الفهارس المصنفة في هذا الباب للشيخ، من أرادهأخذـه من هناك، إن شاء اللهـ. وقد ذكرناـ نحنـ مستوفـ في كتابـ فهرـستـ الشـيعة»^(٢).

وهـنا يـسألـ ماـ معـنىـ إـحـالـةـ طـرـيقـ كـتـابـ روـىـ عـنـ الشـيـخـ إـلـىـ فـهـارـسـ الأـصـحـابـ وـفـهـرـستـ الشـيـخـ نـفـسـهـ عـلـىـ حـدـ سـوـاءـ؟ـ!

والـجـوابـ: إـنـ مـعـناـهـ أـنـ الـكـتـبـ الـتـيـ نـقـلـ الشـيـخـ مـنـهـ مـشـهـورـةـ، وـذـكـرـ الـطـرـقـ إـلـيـهـ؛ لـإـلـحـاقـهـ بـبـابـ الـمـسـانـيدـ فـقـطـ. وـمـنـ هـنـاـ تـبـيـنـ الـحـاجـةـ إـلـىـ فـهـارـسـ حـيـثـ بـهـ نـقـدـ عـلـىـ تـشـخـصـ الـأـصـوـلـ الـمـعـرـوـفـ وـالـكـتـبـ الـمـشـهـورـةـ.

١٥ - ما نـجـدـهـ فـيـ كـلـمـاتـهـ، مـنـ أـهـمـ قـدـ يـطـعـنـونـ بـرـاـءـ لـكـتـبـهـ يـعـتمـدـونـ كـتـابـهـ، مـثـلـ طـلـحةـ بنـ زـيـدـ الـذـيـ ضـعـفـهـ النـجـاشـيـ^(٣)، لـكـنـهـ قـدـ وـصـفـ كـتـابـهـ بـأـنـهـ مـعـتـمـدـ^(٤)، فـلـوـ كـانـ المـدارـ عـنـهـمـ عـلـىـ الرـوـاـةـ عـلـىـ طـرـيـقـ الـمـنهـجـ الـرـجـالـيـ، لـمـ صـحـ هـذـاـ، بـلـ المـدارـ عـنـهـمـ لـيـسـ عـلـىـ الـلوـثـاقـةـ، وـكـذـلـكـ الـحـالـ عـنـدـمـاـ يـأـخـذـونـ بـرـوـاـيـاتـ السـكـونـيـ وـيـعـتـمـدـونـ نـسـخـةـ كـتـابـهـ، وـالـمـفـروـضـ أـنـهـ قـدـ رـوـاـهـ النـوـفـلـيـ، فـإـنـ اـعـتـهـادـهـمـ عـلـيـهـاـ لـاـ يـعـنـيـ توـثـيقـهـمـ لـلـنـوـفـلـيـ، بـلـ يـعـنـيـ أـنـنـسـبـةـ الـكـتـابـ لـصـاحـبـهــ وـهـوـ السـكـونـيــ صـحـيـحةـ.

١٦ - إـنـاـ لـاحـظـنـاـ أـنـ أـهـلـ الـبـيـتـ كـانـوـاـ يـحـثـونـ أـصـحـاـبـهـ عـلـىـ الـكـتـابـةـ وـالـتـدـوـينـ وـالـاحـفـاظـ بـكـتـبـهـمـ، وـأـهـمـ سـوـفـ يـحـتـاجـونـ إـلـيـهـاـ، بـلـ بـعـضـ الـرـوـاـيـاتـ تـفـيـدـ أـنـ أـهـلـ الـبـيـتـ أـنـفـسـهـمـ كـانـتـ لـدـيـهـمـ كـتـبـ يـتـوارـثـونـهـاـ كـابـرـاـ عـنـ كـابـرـ، وـفـيـ بـعـضـ الـنـصـوصـ أـنـ بـعـضـ كـبارـ

(١) تـهـذـيبـ الـأـحـكـامـ ١٠ : ٥ـ (المـشـيخـةـ).

(٢) المـصـدـرـ نـفـسـهـ ١٠ : ٨٨ـ (المـشـيخـةـ).

(٣) هـكـذـاـ ذـكـرـ الشـيـخـ مـهـدـيـ خـدـامـيـانـ آـرـاـيـ فيـ مـقـالـتـهـ الـآـتـيـةـ إـلـيـهـاـ؛ وـمـراـجـعـةـ كـلامـ النـجـاشـيـ حـولـ طـلـحةـ بنـ زـيـدـ انـظـرـ: رـجـالـ النـجـاشـيـ: ٢٠٧ـ.

(٤) انـظـرـ: الـطـوـسيـ، الـفـهـرـسـ: ١٤٩ـ.

أصحاب الأئمة قد شاهد بعض هذه الكتب في بيت الإمام، ومما كتبه أهل البيت في القرن الأول، مصحف فاطمة ومصحف علي والجامعة وعهد الأشتر وغير ذلك.

وقد أورد النجاشي سلسلة من الكتب التي دونت في القرن الأول الهجري، مثل كتب أبي رافع مولى النبي، وأبي بن أبي رافع، وريعة بن سمعي، وسلمي بن قيس الهملاي، والأصبع بن نباتة المجاشعي، وعبيد الله بن الحارجوفي^(١)، ونسب ذلك إلى سليمان الفارسي، والغفاري، وعبد الله بن عباس، وجابر بن عبد الله الأنصاري، وعبيد الله بن أبي رافع، وميثم التمار، وزيد بن وهب الجهنمي الكوفي، والحارث الهمداني، وحجر بن عدي الكندي، وثبت بن دينار، وسعيد بن جبير، وسعد بن طريف، وغيرهم^(٢)، وهذا يدل على أن حركة التدوين قديمة، بينما نحن نجد أن أقدم تدوين حديثي سنّي كان مع مالك بن أنس (١٧٩هـ)، شرع فيه بعد ٣٠ سنة من شروع التدوين الحديثي الإمامي.

وما يشهد على أن أصحابهم كان الكتابة بمحضر أهل البيت، ما رواه الكشي من خبر ابن بكر، قال: دخل زرارة على أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنكم قلتم لنا في الظهر والعصر على ذراع وذراعين، ثم قلتم أبدوا بها في الصيف، فكيف الإبراد بها؟ وفتح الواحه ليكتب ما يقول، فلم يحبه أبو عبد الله عليه السلام بشيء، فأطبق الواحه، فقال: إنما علينا أن نسألكم، وأنتم أعلم بما عليكم..^(٣).

وما رواه الطبرى بسنده إلى مساعدة بن صدقه، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عائشة، قال: قلت له.. قال: قلت: جعلت فذاك، أخبرني بعدهم وبلياتهم ومواضعهم، فذاك

(١) انظر: رجال النجاشي: ٤ - ٩.

(٢) انظر استعراض أسمائهم عند: محمد علي مهدوبي راد، تدوين الحديث عند الشيعة الإمامية: ٢٣٥ - ٢٦٩ - علي الشهريستاني، من تدوين الحديث: ٣٩٧ - ٤٤٢.

(٣) رجال الكشي ١: ٣٥٥.

يقتضي من أسمائهم؟ قال: فقال عَلَيْهِ الْكَلَمُ : «إذ كان يوم الجمعة بعد الصلاة فائتني». قال: فلما كان يوم الجمعة أتيته، فقال: «يا أبا بصير، أتيتنا لما سألتنا عنه؟» قلت: نعم، جعلت فداك. قال: «إنك لا تحفظ، فأين صاحبك الذي يكتب لك؟» قلت: أظنّ شغله شاغل، وكرهت أن أتأخر عن وقت حاجتي، فقال: ..^(١).

وكذلك ما رواه ابن طاوس بالسند إلى أبي الوضاح محمد بن عبد الله بن زيد النهشلي، قال: .. فحدّثني أبي قال: كان جماعة من خاصة أبي الحسن (الكااظم)، من أهل بيته وشيّعاته، يحضرون مجلسه ومعهم في أكمامهم ألواح آبنوس (وهو شجر أسود صلب) لطاف وأميال، فإذا نطق أبو الحسن عليه السلام بكلمة أو أفتى في نازلة، أثبت القوم ما سمعوا منه في ذلك..^(٢).

وكذلك ما روي عن حمزة بن عبد المطلب بن عبد الله الجعفي، قال: دخلت على الرضا عليه السلام ومعي صحفة أو قرطاس فيه عن جعفر عَلَيْهِ الْكَلَمُ : «إن الدنيا مثلت لصاحب هذا الأمر في مثل فلقة الجوزة»، فقال: «يا حمزة، ذا والله حقّ، فانقلوه إلى أديم»^(٣). وهذا يكشف عن اهتمامه بالتدوين؛ لأنّ الأديم - وهو الجلد المدبوغ - أدوم من القرطاس^(٤).

وبقى سؤالان:

السؤال الأول: كيف تميّز الأصول المعروفة والكتب المشهورة؟

والجواب: يتميّز ذلك بفهم نصوص الطوسي والنجاشي في فهرستيهما، وفيهما - خاصة فهرست النجاشي - تعبير يستظهر منها شهرة الكتب، بل بعضها صريح في ذلك، ومنها:

(١) الطبرى، دلائل الإمامة: ٥٥٤ - ٥٥٥.

(٢) ابن طاوس، مهج الدعوات: ٢١٧ - ٢٢٠.

(٣) بصائر الدرجات: ٤٢٨، والاختصاص: ٢١٧.

(٤) انظر: بحار الأنوار ٢: ١٤٦، و ٢٥: ٣٦٧.

أـ له كتاب كثير الرواية^(١). بـ له كتاب يرويه عنه جماعة^(٢). جـ له كتاب يرويه عدّة من أصحابنا^(٣). دـ له كتاب بروايات كثيرة^(٤). هـ له كتاب قد رواه جماعات من الناس (أصحابنا)^(٥). وـ له كتاب رواه غير واحد^(٦). زـ رواة هذا الكتاب كثيرون^(٧). حـ له كتاب تكرر الرواية عنه^(٨). إضافة إلى تعابير يظهر منها عدم الشهرة، منها: له كتاب لم يروه إلا فلان^(٩).

هذا كلّه، مضافاً لبعض النصوص التي تكون لها دلالةً ما في هذا السياق، مثل مقدمة الصدوق على (كتاب من لا يحضره الفقيه) التي نقلناها آنفاً. مضافاً إلى أنّ تكرّر كتاب في الفهارس يفيد شهرته، بخلاف ما لو لم يُذكّر إلا في فهرست واحد، وتعدد الطرق إليه كذلك يفيدها.

السؤال الثاني: على ماذا كان يعتمد الطوسي والنجاشي وغيرهما في عملهم الفهرستي؟

الجواب: إنّهم كانوا يعتمدون أكثر من طريق، ومنها:

الطريق الأول: الإجازات، فإنّ وجود إجازة عند ناقل الحديث كان أمراً مهمّاً، ويظهر ذلك ما ذكره النجاشي في ترجمة الحسن بن علي الوشاء، حيث قال: «أخبرني ابن شاذان قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى، عن سعد بن أحمد بن محمد بن عيسى، قال: خرجت

(١) لاحظ - على سبيل المثال -: رجال النجاشي، الرقم: ٢٥، ٩٦٨.

(٢) رجال النجاشي، الرقم: ٢٤، ٢٧، ٢٨، ٣١، ٣٢، ٣٦، ٥٠.

(٣) لاحظ - على سبيل المثال -: رجال النجاشي، الرقم: ١٧٣، ٢٢٨، ٣٦١، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٧٣.

(٤) لاحظ - على سبيل المثال -: رجال النجاشي، الرقم: ١٢٠.

(٥) لاحظ - على سبيل المثال -: رجال النجاشي، الرقم: ٤٢٠، ٤١٨، ٣٢٨، ٣٠٢، ٢٩٧.

(٦) لاحظ - على سبيل المثال -: رجال النجاشي، الرقم: ٤٣٢.

(٧) لاحظ - على سبيل المثال -: رجال النجاشي، الرقم: ١٠٥.

(٨) لاحظ - على سبيل المثال -: رجال النجاشي، الرقم: ٥٨٢.

(٩) لاحظ - على سبيل المثال -: رجال النجاشي، الرقم: ١١٢٥، ١٠.

إلى الكوفة في طلب الحديث، فلقيت بها الحسن بن علي الوشاء، فسألته أن يخرج لي (إليه) كتاب العلاء بن رزين القلاء وأبان بن عثمان الأحمر، فأخرجهما إلى، فقلت له: أحب أن تجيزهما لي، فقال لي: يا رحمك الله، وما عجلتك! اذهب فاكتبهما واسمع من بعد، فقلت: لا آمن الحديثان، فقال: لو علمت أن هذا الحديث يكون له هذا الطلب، لاستكررت منه، فإني أدركت في هذا المسجد تسعةمائة شيخ، كل يقول: حَدَّثَنِي جعفر بن محمد^(١).

ولهذا كانوا يتهمون من يروي الحديث بلا إجازة، كما يظهر من رواية الكشي عن حمدوه بن نصير: «أنّ أيوب بن نوح، دفع إليه دفتراً فيه أحاديث محمد بن سنان، فقال لنا: إن شئتم أن تكتبوا ذلك فافعلوا، فإني كتبت عن محمد بن سنان، ولكن لا أروي لك أنا عنه شيئاً، فإنه قال قبل موته: كلّما حدّثكم به لم يكن لي سباع ولا رواية، إنما وجدته»^(٢).

فالإجازات كانت مهمة، وهي تكشف عن تناقل النسخ بشكل دقيق، بل يمكننا القول بأنّ علم فهارس الكتب وُجد لأجل توثيق الكتب والاحتراز من الوجادات، ومن هنا أنت تجد أنّ الكتب التي يحصلون عليها بالوجادة كانوا يذكرونها، لكنّهم لم يكونوا ليذكروا لها سندًا وطريقاً.

الطريق الثاني: كتب الفهارس السابقة عليهم، فمثلاً نجد الطوسي في أكثر من أربعين مورداً يقول: أخبرنا عدّة من أصحابنا، عن أبي المفضل الشيباني، عن ابن بطة، وهذا كله يدلّ على أنّ كلّ هذه المعلومات التي أخذها عبر هذا الطريق قد أخذها من فهرست ابن بطة نفسه. وقد رأينا أيضاً كيف أنّ الطوسي والنجاشي كانوا يذكرون في مواضع عدّة منها شاهداً كذا وكذا في كتب الفهارس أو الفهرستات، فراجع.

(١) رجال النجاشي: ٣٩ - ٤٠.

(٢) رجال الكشي: ٢٧٩٥.

هذا عرض موجز لهذه الرؤية ومستنداتها، وأنصارها ينفون عن أنفسهم التزعّة الإخباريّة، وكأنّ هناك من اتهمهم بها، بل يؤكّدون على أنّ خبراً صحيحاً السند قد لا يوافقون عليه، وخبراً ضعيفاً قد يرونـه معترضاً^(١).

وخلاصة الكلام: إنَّ الطريقة الرجالية ترى انتقال الحديث عبر الرواية والرواية الشفوية بينما الطريقة الفهرستية ترى انتقال الحديث عبر الكتب وتناقل النسخ ومناولتها، وأنّنا اليوم قد نكون قادرين على استرجاع بعض نسخ المصادر الأولى رغم فقدانها، وذلك من خلال جمع روایات زرارة مثلاً التي كانت بطرق كتبه المعروفة، كما يُعلم بمراجعة الفهارس، وتصبح العلاقة بيننا وبين كتاب زرارة لا بيننا وبين الكتب الأربع وهذا.

تأملات في النقل التدويني (الطريقة الفهرستية)، والنقل بالمعنى
لابد لنا هنا من وقفة تأملية في النقل التدويني للحديث و (الطريقة الفهرستية) في نفسها، ثم النظر في مديات تأثيرها على باب النقل بالمعنى، ولنا مجموعة من الوقفات:

أ. خطأ جوهري في المقارنة التدوينية بين السنة والشيعة

الوقفة الأولى: يحاول هذا الطرح أن يُقنعنا أنّ منهج تناقل الحديث عند الإمامية كان مختلفاً عنه عند أهل السنة، لكنه يقوم بخلط الأوراق مع بعضها، فإذا أردنا إجراء مقارنة لزمننا الأخذ بنقطة محددة نجري المقارنة على أساسها، فلا يصح أنّ أقارن الحديث الشيعي المأخذ عن أمّة الشيعة بالحديث السنّي المأخذ عن النبي؛ لأنّ هذه المقارنة تختزل قرناً من الزمان، ومن ثم فعليّ أن أدرس الحديث الشيعي - في روایته النبویة - مع الحديث

(١) انظر: محمد باقر ملکیان، رجال النجاشی (بتحقیقه) ١: ٩ - ٢٠، مقدمه التحقیق، ومهدی خدامیان آرائی، مقدمه فهارس الشیعه؛ ومقاله علی النت: <http://ijtihad.ir/NewsDetails.aspx?itemid=9793>

السني في الرواية النبوية نفسها، أو الحديث الشيعي عن الإمامين الصادقين عليهما السلام، مع الحديث السني في نسبته الكلام لأئمة مذاهب أهل السنة ومحدثيهم.

وإذا قمت بهذا الإجراء، سيظهر أنّ غاية ما يمكننا أن نثبته - بصرف النظر عن المدونات الشيعية في القرن الأول الهجري - هو أنّ النصوص التي قالها الإمام الصادق أو الكاظم أو غيرهما نقلت إلينا عبر التدوين، أمّا كيف نقل الصادقان الرواية النبوية؟ فهذا لا تُثبته المعطيات المتقدمة؛ لأنّه لا يوجد أيّ دليل يثبت أنّ الأئمة كانوا يعطون تلامذتهم كتبهم ليستنسخوها أو أنّهم كانوا يملون عليهم من كتاب الجامعة أو غيره.

ويدلّ على ذلك أنّ عدداً محدوداً جداً من الرواية شاهد هذه الكتب التي في بيوت الأئمة، وهذا أبرزوا أنّهم شاهدوها مما يدلّ على قلة من شاهدها، وكون مشاهدتها أمراً استثنائياً، فكيف لنا التأكّد من أنّ روایات الأئمة عن النبي كانت باللفظ؟ وكيف لشيعي أن يثبت لسنيّ وهو يُجري له مقارنة، أنّ الإمام جعفر الصادق كان ينقل باللفظ، وأنّه حتى لو كانت عنده كتب لم يكن ينقل بالمعنى منها، وهي ليست بيده حال النقل غالباً؟ أمّا نسبة كتاب الأم للشافعي أو كتاب المسند لابن حنبل أو التاريخ والتفسير للطبراني أو غير ذلك، فهذه لا يختلف حالها عن حال الحديث الشيعي، بل هي أوضح في ثبوت النسبة في كثير من الموارد.

وعليه، فالمقارنة بين الحديث السني والشيعي، يجب أن تترك جانبَ المنطلقات العقدية والكلامية التي يحملها الشيعي في حقّ أهل البيت، أو العكس، حتى يمكن تحقيق الحديث المحايد عن مقارنات التاريخية.

بـ. معطيات المقارنة الأقدم في التدوين المذهبي

الوقفة الثانية: إنّ عدد المدونات التي يُنقل أنّها حصلت شيعياً في القرن الأول الهجري، لا يرقى - لو أثبتناها جميعاً - إلى أكثر من إثبات وجود مدونات محدودة للغاية،

لا تشكّل عشر معاشر الحديث النبوّي، لو تركنا مدوّنات نفس الأئمّة من أهل البيت، والتي احتفظوا بها في بيوتهم، فالنجاشي لم يذكر سوى بضعة أشخاص قلائل، لا يزيدون عن أصحاب اليدين، شاركوا في التدوين، ولا يقول بأنّ كتبهم كانت كبيرة مثلاً، وكثير منهم لا نعرف ما إذا دون الحديث النبوّي أو دون حديث أهل البيت في القرن الهجري الأوّل، أو بعبير آخر: لا نعرف كم يحظى الحديث النبوّي في مدوّناته؟

بل إنّ النجاشي صريح في الإخبار عن قلة الكتب في تلك الفترة، حيث يقول في مقدمة رجاله: «[وها] أنا أذكر المتقدّمين في التصنيف من سلفنا الصالح، وهي أسماء قليلة»^(١)، فدعوى أنّ التدوين كان شائعاً في القرن الهجري الأوّل بين الشيعة بحيث كانوا يتناقلون الحديث عبر النسخ والكتب، دعوى دون إثباتها الكثير من العقبات، والأرقام الواردة بشأنها محدودة للغاية.

بل لقد تقدّم أنّ نفس أنصار الطريقة الفهرستية يقرّون بأنّ أغلب التوثيقات والتضعيفات تعلّقت بالقرن الثاني الهجري وما بعده، وأنّ السبب في ذلك هو أمّا دارت حول المؤلّفين والمصنّفين، وهذا إقرار منهم بأنّ التأليف في القرن الأوّل الهجري كان حالة نادرة كما هو الصحيح، وهذا يعني أنّ كل الروايات الشيعية عن النبي والإمام علي والإمامين الحسن والحسين والسيدة الزهراء عليهم السلام، ومن في هذا العصر، والتي لا تقرّ بأحد الأئمّة اللاحقين، يصعب جداً الحديث عن كونها تدوينية إلا بقرينة خاصة، وهذه الأحاديث ليست بالقليلية أبداً.

وبالمقارنة مع أهل السنة في موضوع مدوّنات القرن الأوّل والنصف الأوّل من القرن الثاني، نجد معطيات مهمة، وذلك أنّه لنفرض أننا لم تصلنا كتب ترجع إلى تلك الفترة، كما لم تصلنا غالباً الكتب الشيعية، لكن هذا لا يعني عدم وجودها، وذلك أنّ أحد المصادر الأساسية لمعرفة الكتب المدوّنة في فترة ما، هو الرجوع إلى المصادر القديمة في

(١) رجال النجاشي: ٣

مجال الفهارس والصفات، والتي تخبرنا عن كتب موجودة في تلك الفترة، لكنها تلفت بعد ذلك ولم تصلنا نحن اليوم، وإذا رجعنا إلى كتب الفهارس وأمثالها سنجد حديثاً عن كتب ورسائل عديدة تعود إلى القرنين الأولين، وهذا كافٍ من الناحية التاريخية في إثبات وجود هذه الكتب^(١).

فنحن نجد أنّ عدداً من الكتب الحديـثـية أـلـفتـ فيـ النـصـفـ الـأـوـلـ منـ القـرـنـ الثـانـيـ الهـجـريـ، وليـسـ بـعـدـ ذـلـكـ، وـالـأـمـثلـةـ عـلـىـ ذـلـكـ كـثـيرـةـ، مـثـلـ جـامـعـ مـعـمـرـ بـنـ رـاشـدـ (٩٥ـ ١٥٢ـ هـ)، وـالـمـوـطـأـ لـلـإـمـامـ مـالـكـ بـنـ أـنـسـ (٩٣ـ ١٧٩ـ هـ) وـقـدـ صـنـفـهـ مـالـكـ عـامـ ١٤٣ـ هـ، وـكـذـلـكـ جـامـعـ سـفـيـانـ الثـوـرـيـ (١٦١ـ هـ)، وـجـامـعـ هـشـامـ بـنـ حـسـانـ (١٤٨ـ هـ)، وـجـامـعـ عـبـدـ الـمـلـكـ بـنـ جـرـيـجـ (٨٠ـ ١٥٠ـ هـ)، وـكـتـابـ السـنـنـ لـلـإـمـامـ الـأـوـزـاعـيـ (٨٨ـ ١٥٦ـ هـ). وإذا كان التدوين قد مُنـعـ مـنـعـاً رـسـميـاً، لـوـ سـلـمـنـاـ، لـكـنـهـ لـمـ يـمـتـنـعـ عـلـىـ أـرـضـ الـوـاقـعـ، بل ظـلـلـ الـمـسـلـمـونـ يـمـارـسـونـ تـدوـينـ الـحـدـيـثـ حـتـىـ فـيـ الـقـرـنـ الـهـجـرـيـ الـأـوـلـ، وـقـدـ قـامـ الدـكـتـورـ محمدـ مـصـطـفـيـ الـأـعـظـمـيـ بـالـبـحـثـ وـالتـقـصـيـ فـيـ الـوـثـائقـ وـالـمـرـوـيـاتـ الـتـارـيـخـيـةـ حـولـ دـوـنـ الـحـدـيـثـ فـيـ تـلـكـ فـتـرـةـ إـلـىـ ١٥٠ـ هـ، فـبـلـغـ عـدـدـ الـكـتـابـ فـيـ الصـحـابـةـ وـمـنـ كـتـبـ عـنـهـمـ ٥٢ـ شـخـصـاًـ، مـثـلـ: أـبـيـ أـمـامـةـ الـبـاهـلـيـ، وـعـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ، وـأـبـيـ بـكـرـ، وـأـبـيـ سـعـيدـ الـخـدـرـيـ، وـأـبـيـ رـافـعـ، وـأـبـيـ هـرـيـرـةـ، وـأـبـيـ مـوسـىـ الـأـشـعـرـيـ، وـأـسـمـاءـ بـنـ عـيـسـىـ (عـمـيـسـ)، وـأـسـيـدـ بـنـ حـضـيـرـ، وـأـنـسـ بـنـ مـالـكـ، وـالـنـعـمـانـ بـنـ بـشـيرـ، وـوـاثـلـةـ بـنـ الـأـسـقـعـ^(٢).

ثم قـامـ الدـكـتـورـ الـأـعـظـمـيـ بـسـرـدـ الـمـدـوـنـيـنـ مـنـ الـتـابـعـيـنـ، فـبـلـغـ عـدـدـهـمـ ثـلـاثـةـ وـخـمـسـونـ شـخـصـاًـ، ثـمـ سـرـدـ الـمـدـوـنـيـنـ مـنـ صـغـارـ الـتـابـعـيـنـ، فـبـلـغـ عـدـدـهـمـ ٩٩ـ شـخـصـاًـ كـلـهـمـ تـوـفـواـ قـبـلـ عـامـ ١٥٠ـ هـ^(٣).

(١) المطيري، تاريخ تدوين السنة: ١١٢.

(٢) دراسات في الحديث النبوـيـ وـتـارـيـخـ تـدوـينـهـ ١: ٩٢ـ ١٤٢ـ هـ.

(٣) المصدر نفسه: ١٤٣ـ ٢٢٠ـ هـ.

وهذا يعني أنّ هناك ما لا يقل عن ٤٠٠ شخصاً دون الحديث أو دون عنهم خلال قرن ونصف، وهذا رقم هائل في فترة العصر الأموي وما سبقه وما لحقه قليلاً. وحتى لو كانت المعلومات التي جمعها الأعظمي نصفها أو أغلبها خاطئ، أو قسم منها هي أسماء شيعية مثلاً، لكن يظلّ المشهد مختلفاً تماماً، فكيف يمكن القول بأنّ التدوين لم يعرفه غير الإمامية في القرن الأول والنصف الأول من القرن الثاني؟!

لأريد أن أتبّنى إحصائيات الأعظمي، لكن كان من الضروري للباحثين الشيعة هنا أن يأخذوا هذا المشهد بعين الاعتبار، بدل تشكيل صورة تاريخية منقوصة أو لا تلاحظ سائر أطراف المشهد.

والنتيجة إنّه لم يظهر لنا تميّز يوجّب اختلافاً جوهرياً على مستوى القرن الأول الهجري وبدايات القرن الثاني، بحيث يمكن أن ثبت أنّ الحركة التدوينية للحديث كانت هي المهيمنة أو السائدة في هذه الفترة.

ج. العجز عن إثبات سيادة التدوين في التراث الإمامي الأقدم

الوقفة الثالثة: إنّ النصوص التاريخية التي استُقدّمت هنا لإثبات أنّ الحديث قد تمّ أخذه من لسان أهل البيت مدوناً في مجلسهم، أضعف بكثير من أن تُثبت ظاهرةً واسعة، خاصةً في عصر الإمام الكاظم وما قبله، فإنّ عددها لا يزيد عن عدد أصابع اليد الواحدة، وبعضها ورد في عصر الرضا عليه السلام، وهو عصر شهد ازدهار التدوين في حياة المؤمن العباسي، فكيف أتمكن أن أوسع المعطيات التي تقدّمها لي هذه النصوص المحدودة إلى حد تشكيل ظاهرة واسعة.

نعم، إنّ طبائع الأشياء وبعض هذه النصوص يساعد على وجود حالة من هذا النوع، إلا أنّه لا يمكن التثبت من عدم كونها محدودة تتصل بأشخاص معينين، خاصة وأنّ من ورد اسمه فيها هم أمثال أبي بصير وزرارة وجماعة من خاصة الكاظم وأهل بيته، وربما

كانت في بداياتها، هذا كله إذا لم نناقش في إثبات هذه النصوص نفسها تاريخياً وسندياً، وبعضها لم نعرفه سوى من قبل ابن طاوس في القرن السادس الهجري.

وأما روايات الحث على الكتابة والتدوين عامة، فهي لا تختص بأخذ الحديث من أهل البيت، بل هي ذات لسان عام في أغلبها، وليس لدينا معلومات حول مديات استجابة الأشخاص المحيطين بالأئمة فوراً لهذا أو لا، لأن بعض هذه النصوص يرجع لعصر النبي والقرن الأول ومع ذلك لم نشهد حركة تدوين واسعة.

كما أنه لو تمت الاستجابة، فهذه النصوص لا تؤكد أن التدوين كان ينطلق من كتابة لفظ الإمام في مجلسه، ومن ثم من الممكن أن تكون المدونات الراجعة لعصر الباقرين عليهما السلام، قد تمت عبر سباع النصوص من أهل البيت، ثم الذهاب إلى البيت وتدوينها في قرطيس، وهذا ما يقي المجال مفتوحاً للنقل المعنوي دون اللفظي، بل لعل ظروف التقى في العصر الأموي تساعده على مثل هذا الافتراض، بل إن التدوين في مجلسه لا يعلم أنه بالللغة، فعلله على نسق (التقريرات) المتعارفة اليوم في الحوزات العلمية. وهذا كله يعني أن أصل الحث على التدوين أو وجود ظاهرة التدوين لا يساوق التدوين المباشر دائماً، ولا يلغي فرضية النقل بالمعنى.

ويشهد لما نقول من عدم شياع الظاهرة في تلك الفترة، ما روى في كتاب عاصم بن حميد، عن أبي بصير، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام، فقال: «دخل على أناسٌ من أهل البصرة، فسألوني عن أحاديث وكتبها، فما يمنعكم من الكتاب؟ أما إنكم لن تحفظوا حتى تكتبوا...»^(١). فهذه الرواية في عصر الإمام الصادق توحى وكأن الكتابة لم تكن منتشرة بين أصحاب الأئمة، حتى أن أبو بصير لم يكن يكتب حينها بعد رغم أنه يعد من الذي كانوا يكتبون.

(١) مستدرك الوسائل ٧: ٤٩ - ٥٠، و١٧: ٤١٤، ٢٩٣، ٢٨٥؛ ويحار الأنوار ٢: ٤٥٣؛ والأصول ٦: ١٧١.

بل أكثر الروايات الواردة في الحث على الكتابة ترجع لعصر الإمام الصادق ومن بعده، وهذا يشي بأنّ المرحلة لم تكن قد استقرّت بوصفها الأمر الشائع بين أصحاب الأئمّة فكانوا بحاجة للدعوة إليها وتكريسها.

كما يشهد له بنحو التأييد - ما رواه الكشي في مرسى يونس بن عبد الرحمن، قال: قال أبو عبد الله عَلَيْهِ الْكَلَمُ الْمُبَرَّكُ: «كان أبو الخطاب أحمق، فكنت أحدهُ فكان لا يحفظ، وكان يزيد من عنده»^(١). فلاحظ كيف أنّ الإمام ركز على الحفظ ولم يُشر إلى أنه لم يكن يدون، فلو كان التدوين هو السائد لقال: ولم يكن يكتب فكان يزيد وينقص، إلا إذا قيل بأنّ الحفظ أعمّ من التدوين والحفظ في الذاكرة.

بل إنّ نصاً للطوسي نفسه يدلّنا على أنّ أصحاب الأئمّة الكبار يتمّ التعامل معهم بوصفهم حفاظاً للحديث لا مدوّنين مباشرين له، وأنّ هذا هو المرتكز في ذهن الطوسي نفسه، حيث يقول: «إذا كان أحد الرواين يروي الخبر بلغظه والآخر بمعناه، يُنظر في حال الذي يرويه بمعنى، فإن كان ضابطاً عارفاً بذلك، فلا ترجيح لأحدهما على الآخر؛ لأنّه قد أبيح له الرواية بمعنى واللغظ معاً، فأيّهما كان أسهل عليه رواه. وإن كان الذي يروي الخبر بمعنى لا يكون ضابطاً للمعنى، أو يجوز أن يكون غالطاً فيه، ينبغي أن يؤخذ بخبر من رواه اللغو. وإذا كان أحد الرواين أعلم وأفقه وأضبط من الآخر، فينبغي أن يقدم خبره على خبر الآخر ويرجح عليه، ولأجل ذلك قدّمت الطائفة ما يرويه زرار، ومحمد بن مسلم، وبريد، وأبو بصير، والفضل بن يسار، ونظراً لهم من الحفاظ الضابطين، على روایة من ليس له تلك الحال»^(٢).

فلاحظ كيف أنّ الطوسي كان مرکوزاً في ذهنه أنّ النقل ليس بالتدوين المباشر، وإنّه لا فرق بين الضابط وغيره، وبين الحافظ وغيره، وبين الفقيه وغيره، بل لو كان التدوين

(١) رجال الكشي ٢: ٥٨٤.

(٢) العدة في أصول الفقه ١: ١٥٢ - ١٥٣.

المباشر حالةً شائعة للزم أن يقول الطوسي هنا بتقديم من يكتب مباشرةً نصّ الإمام على غيره ولو كان أفقه، مع أنه لم يُشر من قريب أو بعيد إلى موضوع الكتابة. ومن خلال هذه الوقفات الثلاث، ظهر الحال في الموقف من القرينة السادسة عشرة من قرائن (التدوين والطريقة الفهرستية) المتقدمة.

د. هل يختلف جوهر الطريقة الفهرستية عن روح الطريقة الرجالية؟

الوقفة الرابعة: سوف نسلّم بأنّ كتب الفهارس الشيعيّة كان الغرض منها التمييز بين الكتب المعتبرة من غيرها، على خلاف مثل كتاب فهرست ابن النديم، لكن هذا ماذا يعني؟ هل يعني ذلك أنّهم خرجوها من رحم علم الرجال والحديث نحو علم آخر ومنهج آخر أو لا؟ هل ابتكرروا طريقة أخرى تختص بالنسخ تختلف عن طريقة توثيق الحديث أو لا؟

إنّ ظهور الفهرستات بشكل أكبر مع المدرسة القميّة منذ نهايات القرن الثالث الهجري، ضمن هذا الفضاء، معناه أنّ هناك كتبًا تم تداولها في الأسواق وبين أهل الحديث والعلم، وأنّ هذه الكتب يجب التثبت من صحتها ومن نسبتها إلى أصحابها، لهذا ظهر علم الفهرستات وفقاً لقول أنصار الطريقة الفهرستية، والمفروض الآن أن ننظر في ما هي الطريقة المتوقعة التي يمكن أن يكون قد انطلق منها أصحاب الفهرستات للتثبت من صحة النسخ في تلك الفترة؟

إنّ أنصار الطريقة الفهرستية يؤكّدون لنا أنّ الفهرستات انطلقت إما من فهرستات قبلها أو من الإجازات أو من تطابق النسخ وشهرتها أو نحو ذلك، لكن لو تأمّلنا في هذا فإنّ ماذا يرجع في حقيقته؟

إنّه ليس شيئاً غير الطرق السائدة في عمليّات نقل الحديث، فإنّ الإجازات الحقيقية القائمة على المناولات والسماع ونحو ذلك هي تعبيّ آخر عن الرواية. وتطابق النسخ

الموجودة في السوق والمرؤية من قبل عدّة أشخاص - بعد فرض تحذّرهم من الوجادات ورفضهم لها - معناه أنّنا وصلتنا خمس روايات متطابقة لموضوع واحد، وهذا هو معنى تعارض الحديث ولو كانت طرقه غير معتبرة كلّها، ومنعى الرجوع إلى كتب الفهارس القديمة للاستعانة بها هو أنّ الطرق التي تذكر هذه الكتب وبيان عدم وجود نسخ مختلفة لها، معناه أنّ هذه الكتب مرويّة بطرق متعدّدة غير متفاوتة ولا مختلفة، ومن ثمّ يحصل وثوق بها في نسبتها لأصحابها، وهذا كلّه يرجع إلى الرواية أيضاً، وفي عالم الرواية الشفويّة توجد هذه الطرق برمّتها، فأين هو امتياز الطريقة الفهرستيّة عن عالم الرواية؟ غاية الأمر أنّ الرواية تارة تكون شفوّيّة وأخرى تكون رواية كتاب.

سوف أخذ فرضيّة أخرى، لنفرض أنّ كتاباً موجوداً في الأسواق وبين أيدي أهل العلم يُنسب لزرارة، ولكنّ عالم الفهرست لم يجد أيّ طريق لهذا الكتاب يروى به جيلاً بعد جيل، رغم وحدة جميع نسخه المتوفرة في عصره، فهل هذا يعني أنّ هذا الكتاب معلوم النسبة لزرارة؟ كيف نعرف أنّ هذا الكتاب وفي لحظة ما لم ينسب لزرارة ووُضع عليه، ثمّ تمّ ترويجه في الأسواق؟ هذا يعني أنّنا بحاجة لمعرفة المسيرة الزمنية والجغرافية التي طواها هذا الكتاب، وعبر من تمّ تناقله، فأنا دوماً أمام حالات: إما وثاقة الطريق، أو تعارض الطرق، أو أنّ شهرته بين أهل العلم في عصري وعملهم به توجب الوثوق بنسبيته لصاحبها، وهذا هو بعينه حال تناقل الرواية الشفويّة ومنحها الحجية.

إنّ فرض التمييز التام بين الطريقة الرجالية الحديثية والطريقة الفهرستيّة لم يتضح بعد، فالطريقة الفهرستيّة تقوم في الحقيقة على السماع والمناولة، ومن ثمّ فالراوي يقوم بأخذ هذا الكتاب إما عبر إجازة مناولة أو عبر السماع والقراءة والإملاء، ثمّ يقوم بنقله للآخرين عبر هذه الطريقة نفسها، ومن ثمّ فالذي وصلته هذه النسخة كيف يتأكّد من أنها نسخة صحيحة؟ لابدّ له من النظر في النسخ الأخرى، فإذا كانت النسخ الأخرى مطابقة لهذه النسخة وكانت قد وصلته عبر ثقات أمكنه الاعتماد على هذه النسخة، وإلا

فكيف يمكنه الاعتماد حتى لو كان الكتاب مشهوراً ما لم يضمن رجوع ما في نسخة الرجل الضعيف إلى ما في نسخة الراوي الثقة أو القول بأنّ تعدد الطرق هو الذي أدى للوثوق بهذه النسخة بعد اتحاد مفادها بين الناقلين.

بل إنّ تكرّر اسم كتاب في الفهارس لا يفيد شهرته (بمعنى صحة نسبة النسخ إليه، دون صحة نسبة اسم الكتاب إليه وأنّ عنده كتاباً بهذا الاسم أو بهذا الموضوع) ما دامت الطرق كلّها تنتهي لشخص واحد، فلابدّ من تعدد الطرق، علمًا أنّ طرق المفسّرين لا يعلم أثّها جميعاً طرق حقيقة، بل قد تتنوع كما هو الراجح - أي التنوّع - في طرق النجاشي والطوسى، على ما حقّقناه مفصلاً في بحوثنا الرجالية عند الحديث عن نظرية التعميّض السندي، أو تبديل الأسانيد.

وهذا كله يعني أنّ الطريقة الفهرستية لا يمكنها أن تخطّى الطريقة الرجالية والحديثية في النقل الشفوي، وتعدد الناقلين لو أوجب الوثوق فهو يوجبه حتى لو كانت الرواية شفوية. ونحن هنا نتكلّم في أصل التمييز بين الطريقة الفهرستية والطريقة الرجالية، بصرف النظر عن قضيّة النقل بالمعنى، وهو ما يتّبع عنه محوريّة علم الرجال أيضاً في الطريقة التدوينيّة بمستوى محوريّته في الطريقة الشفوية.

والغريب أنّ بعض منظّري الطريقة الفهرستية يقرّ بأنّ تلامذة شيوخ أهل السنة كانوا تحت منبرهم بالمئات أو بالآلاف، بينما الأمر غير متوفّر بهذه الطريقة عند الشيعة، فإذا جاءت الرواية الشفوية المتطابقة عبر هذا العدد الكبير من الطرق، ألا يكون موجباً للوثوق أكثر في النقل من نسختين أو ثلث نسخ - ولو متطابقة - لكتابٍ واحد؟ بل إنّ روایة خلقٍ كثیر للكتاب - كما تفيده عبارات المفسّرين - كاشفة عن تعدد الناقلين في الطبقة الأولى المتصلة بصاحب الكتاب، برجوع ضمير (عنه) إلى صاحب الكتاب، ولا يُعلم أنّ الطبقات اللاحقة كان فيها الكتاب كذلك، بل قد توحّي بعض العبارات بالعكس، حيث يشتهر الكتاب لاحقاً في نسبته لصاحب، ولا يُعلم عدم تداخل الطرق

بما يرجعها إلى طريقين، فالاجتهداد في مقابل نصوص الرجالين المفهريين يظلّ مهماً هنا لتحليل مفадهم، فانتبه جيداً.

وأماماً ما قد يقال من أنّ مراد هؤلاء هو النظر في خصوص الفترة التي ما بين وفاة النبي وبدايات القرن الثاني الهجري، وليس كلامه في الفترة اللاحقة، بينما الموجد عند الشيعة هو مدونات ترقى إلى الفترة السابقة، ككتاب أبي رافع وغيره، هذا الكلام سبق أن ناقشناه فلا نعيد، خاصة وأنه من الصعب التثبت من وجود أكثر من نسخة متطابقة لهذه الكتب القديمة.

وممّا تقدّم كله، يظهر أنّ (القرائن رقم: ٤، ٥) غاية ما تقييد أنّ بعض الكتب كان مشهوراً، وحيث إنّ الشهرة لابدّ من فرض مرجعيتها فيما قلنا، فهذه القرائن لا تضييف جديداً.

هـ. مقاربة تاريخية للفهرستات، فهرست ابن خير الإشبيلي

الوقفة الخامسة: إنّ دعوى أنّ السنة لم يألفوا فهارس على طريقة الشيعة، إلا في القرن العاشر الهجري، غير صحيحة، بل قد دُونت مثل هذه الفهارس في القرن السادس الهجري في بلاد المغرب الإسلامي، وأبرزها فهرست أبي بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة المشهور بابن خير الإشبيلي (٥٧٥ - ٥٠٢هـ)، وكانوا يسمّونه تارةً بالفهرست وأخرى بمعجم ما كتب، وثالثة ببرنامج ما كتب، أو الكتب التي رواها، وهكذا، وقيل: إنّها عدّة كتب له مختلفة.

بل لو تأمّلنا لوجدنا فهرسة ابن الخير الإشبيلي تذكر بالتفصيل المعلومات المتعلقة بالكتب، بينما نجد هذا الأمر وجيزاً في أعمال الطوسي والنجاشي، بل هناك وجهة نظر بحثناها بالتفصيل في علم الرجال في التشكيك في أنّ الطوسي كانت وصلته كلّ هذه الكتب التي تحدّث عنها، وهذا وجدها يتكلّم أحياناً عن كتب ويدرجها في الفهرست،

رغم أنها لم تصله، ولم يرها وفقاً لتصريحه هو نفسه.

إن فهرست ابن خير الإشبيلي^(١)، كتاب يعني بالمؤلفات أكثر من عنایته بالمؤلفين، وهو على درجة كبيرة من الأهمية، فهو من أفضل المصنفات التي ترصد المكتبة الإسلامية في الأندلس، ويحتوي على معلومات قيمة يندر أن نجدها في مرجع آخر، مثل سرده لجموعة الكتب التي حملها أبو علي القالي معه إلى بلاد الأندلس. وهذه الكتب مرويّة بأسمانيدها.

وأسلوب ابن خير في فهرسته يقوم على روایته أسماء الكتب على حسب العلوم أو الموضوعات، وهو حريص على الروایة الدقيقة لأسماء الكتب روایة شفهیة عن الشیوخ الثقات الذين اتصل بهم وأخذ عنهم، ويبدو حرصه على ذلك في التزامه الإسناد المتسلسل بما يقرب من درجة التواتر، حتى أن أسمانيده تکاد تطغى على المتن من حيث الحجم والکثافة، إلا أن هذه الطريقة التي اتبعها الإشبيلي هي ذات فائدۃ في تأکید نسبة الكتب إلى أصحابها والتمييز بين أسماء الكتب المشابهة وربطها بمؤلفيها، كما أنها تكشف عن ناحية أخرى مهمّة وهي تضمّنها طائفۃ كبيرة من الشیوخ الذين أخذ عنهم المؤلف وعن التلاميذ الذين رواوا عن ذلك المؤلف وحملوا الكتاب عنه.

وأماماً المنهج الذي اتبّعه ابن خير في عرض مادته الغزيرة فهو تقسيم الكتاب إلى موضوعات، جاعلاً لكلّ موضوع باباً خاصاً، كالمجاميع المؤلفة في علوم القرآن والموطآت والمسانيد وكتب غريب الحديث والتاريخ وترجم الرجال وكتب السير والفقہ والأصول وكتب الأدب واللغة والنحو والشعر وما إليها.

وقد ضمّ الكتاب في آخر أقسامه باباً في كبار العلماء والشیوخ الذين لقیهم المؤلف

(١) طبع هذا الكتاب عدّة مرات بأكثر من تحقيق، فقد نشر قدیماً في إسبانيا عام ١٨٩٣ م، ثم أعيد نشره عام ١٩٦٣ م، مزوّداً بالفهارس، ثم طبعه دار الكتاب المصري ودار الكتاب اللبناني، بتحقيق إبراهيم الأبياري، عام ١٩٨٩ م. ثم طبع عام ٢٠٠٩ م من قبل دار الغرب الإسلامي في تونس، بتحقيق بشار عواد معروف ومحمود بشار عواد، وفي الطبعتين مقدمة تحقيق تتحدث حول الكتاب.

وتلمذ لهم وأجازوه في الرواية. وقد بلغت الكتب التي سمعها أوقرأها أوأجازت له مما سجله في فهرسته ١٠٤٥ مصنفًا من أمهات المؤلفات العربية والإسلامية التي تناولت بالبحث أكثر العلوم والفنون التي كانت معروفة في زمانه.

بل إن الإشبيلي يخصص في آخر كتابه فصلاً لكتب الفهارس التي قبله والتي يرويها هو بطرقه، ويذكر خمسة وسبعين فهرسة قبله، يبتدئها بفهرسة الشيخ أبي علي حسين بن محمد بن أحمد الغساني الجياني، وينتهي بها بفهرسة الشيخ أبي بكر عتيق بن عيسى بن أحمد بن مؤمن القرطبي^(١)، فإذا فهمنا من هذه الكتب مفهوم الفهرسة عينه، فسيكون هذا دليلاً دامغاً على انتشار الفهرسة بشكل كبير بين أهل السنة، حيث إن الرقم ليس بسيطاً.

وعليه، فدعوى أن علم الفهرسة على طريقة الطوسي والنجاشي لم يعرفه أهل السنة إلا مع السيوطي أو نحو ذلك، غير صحيح.

بل لنا أن نطور من الإشكال ونضيف ما يُعرف عند أهل السنة منذ قديم الأيام بالتناول، وأصل السماع، وطبق السماع، وحديثهم عن الوجادات وأحكامها، وأنواع الإجازات، بل هذا هو المعنى بما يُعرف عندهم كذلك بالإجازات على النسخ، فكيف نقول بأنه لم يكن أمر التثبت من النسخ رائجاً عند أهل السنة؟ بل قد تحدثوا عن النسخ الموضوعة على الثقات، وأنه قد يوضع كتاب على ثقة وليس له، وأن هذه من المشاكل التي لا بد من الخذر منها.

و. النشأة الحديثية للفهارس أو التوظيف الحداثي لها؟

الوقفة السادسة: يلوح من كلام بعض أنصار الطريقة الفهرستية أن السبب خلف تصنيف كتب الفهارس عند الشيعة، هو عبارة عن التثبت من صحة النسخ وتوثيق الكتب الحداثية نفسها، وأن مدار حجية الحديث عند الشيعة كان على الكتب، لهذا

(١) فهرسة ابن خير الإشبيلي: ٥٢٢ - ٥٣٧.

صارت هناك ضرورة لتصنيف هذا النوع من المؤلفات.

إلا أنّ هذا التفسير رغم كونه يحمل حظاً من الحقيقة، لكنّه كأنّه ييدو أنّه يحاول ربط الفهرسة بعلم الحديث، مع أنّ الفهرسة مرتبطة بتوثيق الكتب ورصدها بلا فرق بين علم الحديث وغيره، فالمفهـرسون كانوا خبراء في الكـتب والمصنـفات وتنـاقـلـها ونـسـخـها، وفي أحـوالـالمـصنـفـينـ فيـالأـمـةـ، ولمـيـكـنـ يـعـنـيهـمـ فقطـ القـضـيـةـ الحـدـيـثـيـةـ حتىـ نـجـعـلـ علمـ الفـهـرـسـةـ هوـ النـشـاطـ الحـدـيـثـيـ الذـيـ دـارـ عـلـمـ الـحدـيـثـ مـدارـهـ عـنـدـ الشـيـعـةـ، وـظـهـرـ هوـ نـتـيـجـةـ الـحـاجـةـ الـحدـيـثـيـةـ، وـبـهـذـاـ يـفـضـلـ أنـ نـعـبـرـ بـالـتـالـيـ: إنـ عـلـمـ الـفـهـرـسـةـ عـلـمـ مـسـتـقـلـ خـدـمـ عـلـمـ الـحدـيـثـ وـمـصـنـفـاتـهـ، كـمـ خـدـمـ سـائـرـ الـعـلـومـ إـلـاسـلـامـيـةـ وـغـيرـهـ، لـأـنـ عـلـمـ الـفـهـرـسـةـ عـلـمـ ظـهـرـ لـيـكـونـ مـدارـ النـشـاطـ الـحدـيـثـيـ.

ويؤكّد ما نقول واقع فهرستي: الطوسي والنجاشي، فهما غير مقتصرتين على المدونات الحديثية، بل يحملان سمةً عامّة في أمر التدوين، بل يشهد لما ندعى ما جاء في مقدمة الشيخ النجاشي، حيث يقول: «إنّ وقفت على ما ذكره السيد الشريف - أطال الله بقاءه وأدام توفيقه - من تعير قومٍ من مخالفينا أنّه لا سلف لكم ولا مصنف. وهذا قول من لا علم له بالناس، ولا وقف على أخبارهم، ولا عرف منازلهم وتاريخ أخبار أهل العلم، ولا لقي أحداً فيعرف منه، ولا حجّة علينا من لم يعلم ولا عرف»^(١).

فلاحظ كيف أنّ غرضه إثبات دعوى تتصل بالكتب والتصنيف، لا أنها تتصل بالتصنيف الحديثي، وأنّه أراد تأليف هذا الكتاب لإثبات كتب الحديث وتوثيق الرواية فقط، ولعلّ الشيخ الطوسي كان في ذهنيته التي ألف من خلالها الفهرست أقرب للحديث من النجاشي، فتأمل جيداً.

ز. قصور إفادات المتأخررين عن إثبات الطريقة الفهرستية

الوقفة السابعة: أورد أنصار الطريقة الفهرستية مجموعة من النصوص التي ترجع

(١) رجال النجاشي: ٣.

لعلماء لاحقين في العصور اللاحقة، وهذه ليست أدلة، بل هي آراء علماء متاخرين، منذ القرن العاشر فما بعده، وذلك مثل ما نقلوه عن الكفعمي (٩٠٥ هـ) في (القرينة رقم: ٦)، وعن المجلسي الأول والثاني والخواجوئي والبحرياني في مسألة الوجادة في (القرينة رقم: ١١)، وعن المجلسي الأول والشيخ آل طعان البحرياني في تيمّننة الطرق في (القرينة رقم: ١٣)، ونحو ذلك، فهذه مجرد آراء لعلماء متاخرين لا تصلح لتكون قرينة أو دليلاً على واقع الحال بين المتقدمين، أو أن تحكم إليها هنا.

ح. وقفة مع دلالات نص الطوسي على الطريقة الفهرستية

الوقفة الثامنة: إنّ قول الشيخ الطوسي في (القرينة رقم: ٣)، بأنّ عادتهم منذ قديم الأيام على الإحالة على كتاب أو أصل معروف أو مشهور، يبدو لي أنّ أكثر ما يمكننا أن نوافقه فيه هو أنّ هذا الأمر كان معروفاً منذ وفاة الإمام العسكري (٢٦٠ هـ)، أمّا ما هو قبل ذلك فيبدو أنّه من الصعب أن نتأكد منه.

وعبارة الطوسي غير موثوقة في تقديرني على مستوى بحثنا، والسبب هو أنّه يدّعى بأنّ هذه هي عادتهم وسجيّتهم منذ عصر النبي، ومن بعده من الأئمة، ومنذ زمان الصادق أيضاً، فهل يعقل أنّ هذه هي طريقتهم في القرن الهجريّ الأول؟ وأين هي الشواهد على دعوى كبيرة من هذا النوع إن لم نقل بأنّ الشواهد على عكسها؟!

والذي يبدو لي أنّ الشيخ الطوسي لم يكن في هذا النصّ بقصد إثبات قضية الكتب ومحوريّة النسخ والإرجاع إليها وكونها المدار، بل كان بقصد إثبات نظرته في حجية خبر الواحد الثقة الظنيّ، ولهذا استدلّ هنا بالإجماع على عمل الطائفة بأخبار الثقات من خلال هذه العبارة، مما يقوّي أنّ نظره كان للحالة السائدّة في أصل الإحالة على الثقات والاعتماد على ما يقولون، لا في خصوصيّة كون الإحالة على كتاب أو مصدر، فإنّه ذكر هذا من باب المفروغية عن ثبوت أنّ الثقة قد قال ذلك بالفعل، لا أكثر، فأشار له بما كان شائعاً

في عصره وقريباً من زمانه، فأتى به بنحو المثال.

ط. تحليل نصوص الحلى وابن الغضائري في التدوين الحديث

الوقفة التاسعة: إن النصوص المنشورة عن ابن الغضائري في (القرينة رقم: ٧)، لا تفيد شيئاً هنا؛ لأنّ غايتها أننا نأخذ برواية الضعيف لكتاب رواه غيره وعلمنا بتطابق الرواية بينهما، وأين هذا من الطريقة الفهرستية؟ فهذا أشبه شيء بجواز تقليل غير الأعلم فيما لا خلاف فيه وبين الأعلم، فابن الغضائري يقول بأنّ الحسن بن محمد بن يحيى كان وضاعاً، فلا نشق بحديثه، أمّا روايته لكتب جده فنأخذها منه، لا لكون علم الرجال قد فقد محوريته، بل لأنّنا طابقنا رواياته لهذا الكتاب مع رواية الآخرين له والنسخ المتداولة له عبر سائر الطرق فوجدناها واحدة، لهذا نأخذ بما رواه من باب كونه تطيب النفس به بالقرينة، أو فقل: إننا قد أحرزنا وثاقته في نقل خصوص هذا الكتاب.

وهذا لا فرق فيه بين الرواية الشفوية والرواية التدوينية، ففي الرواية الشفوية يمكن قبول هذا أيضاً، وذلك أنه لو روى راوٍ وضاع حديثاً ورأيناه مروياً بطرق أخرى بينها مثلاً ما هو صحيح، فهنا نقول بأنه رغم كذبه، لكنه هنا لم يكذب بمعنى لم يختلف الحديث من عنده، فتطيب النفس إلى روايته هذا الحديث بخصوصه؛ لقيام القرينة على ذلك، فما علاقة هذا الموضوع بمسألة النقل التدويني؟!

ومن هذا النوع (القرينة رقم: ٨)، فإنّ العلامة الحلي يبيّن أنّ ما يرويه العبرتائي من كتابي المشيخة والنواذر، كأنّه مقبول لم يتوقف فيه ابن الغضائري، والسبب هو أنّ جلّ الأصحاب سمعوا هذين الكتابين منه واعتمدوهما، ففي الحقيقة سبب إمكان الأخذ برواية العبرتائي لمشيخة ابن محبوب ونواذر ابن أبي عمر هو اعتماد الأصحاب على روايتهما، ولو كان في نفسه محلّ توقف، وهذا معناه أنّ الراوي الكاذب لوروى رواية أو كتاباً، ووثقنا من عدم كذبه فيه، أمكن الأخذ بحديثه، بلا فرق في هذه القضية بين الرواية

الشفوية والتدوينية، فما علاقته مثل هذه النصوص بالفكرة الفهرستية خاصة؟ واللطيف أن العلامة الحلي رغم قوله هذا، أردف وقال بأنّ رواية العبرتائي عنده غير مقبولة.

ويستخرج عن هذا كله أنّ قبول رواية الوضاع أو الضعيف لكتابٍ ما، كقبول روایته لحديثٍ شفويٍّ ما، لا يكون ممكناً إلى حدّ أن لا نهتمّ لأمر الراوي، بل إنّما يكون مقبولاً بعد إثراز تطابق ما ينقله مع ما هو السائد من هذا الكتاب أو الرواية بين الناس وأهل الطرق والأسانيد، فيما يحاول بعض أنصار الطريقة الفهرستية طرحه هنا، من أنّ هذه الشواهد تجعلنا نعرف لماذا لا يرکزون على الراوي، وإنّما يرکزون على الكتاب، غير موفق؛ فإنّ عدم التركيز على الراوي إنّما هو بعد الفراغ عن تطابق النسخة، وبعد نفي احتمال كذبه أو تزويره فيها، وإلا فلا معنى للأخذ بكتابه في هذه الحال، بل لو كان هذا هو ديدن المتقدّمين، فهذا يوجب الريب في منهجهم!

وهذا ما يحرّنا إلى التعليق على ما طرحته بعض أنصار الطريقة الفهرستية، من أنّ الرواية للكتب كانوا مجرد ناشرين وناقلين للكتب وموزّعين لها عبر الجغرافيا والمدارس الحديثية، وأنّ عملهم أشبه بدور النشر غير المسلمة اليوم لو طبعت كتاب الكافي، فإنّ هذا التصوير للمشهد يمكن القبول به عندما لا نحتمل أنّ دار النشر اليوم يمكن أن تزور الكتاب في إحدى طبعاته، وإلا فيلزمها التوثيق من الطبعة التي نشروها، والتأكد من تطابقها مع سائر الطبعات الموثوقة القائمة في السوق، بينما هذا الأمر في ذلك الزمان لم يكن كذلك، فالتزوير والدسّ والكذب والوضع على الثقات وفي كتبهم، كان موجوداً في عالم الحديث وكانت سوقه قائمة، وتشهد له بعض الروايات عن الأئمّة أنفسهم، فلا يمكن بمجرد أن يأتيني شخص بكتاب زراره أن أنقل عن هذا الكتاب، إلا إذا نفيت احتمال أن يدسّ في الكتاب، إما لكونه ثقة موثوقاً، أو لعدم وجود غرض له في هذا الكتاب بالخصوص، أو لعدم معقولية الدس لكونه على خلاف مصلحته، أو لغير ذلك، وإلا يلزمني التوثيق من مطابقة النسخة لما هو الصحيح المعتمد، حتى أنقل عنه.

٤- خلط الفهرستيين بين شواهد الوثوق وشواهد الفهرستية

الوقفة العاشرة: إن نقل الطوسي بعض الروايات عن كافي الكليني بالطريق الضعيف مع وجود نفس الرواية بالطريق الصحيح (القرينة رقم: ٩)، ليس شاهداً حاسماً على عدم اعتنائهم بموضوع الرواية بعد معروفيّة الكتب، بل هو شاهد على مسلك الوثوق عندهم، وهذه نقطة مهمّة للغاية وقع بعض أنصار الطريقة الفهرستية في خطأ فيها، فليس كلّ شاهد على كون المتقدّمين ينهجون نحو الوثوق الذي نؤمن به تاريخياً وموضوعياً ومعيارياً، معناه أنّهم سلكوا مسلك التدوين ومعياريّة الكتاب فقط، فهاتان نقطتان متداخلتان.

فلنفرض أنّ الرواية شفوّيّة وأنّ المحور عندهم ليس الكتاب ومشهوريّته ومعلوميّة نسبته لصاحبها، بل المحور هو الوثوق، فيمكن لو حصل لهم وثوق بالرواية الشفوّيّة أن ينقلوها ولو بمصدرٍ ضعيف؛ لاجتئاع القرائن فيها كما صرّح بذلك الطوسي مراراً في العدّة من نصوصه المعروفة في هذا ما سمّاه بقرائن المضمون وقرائن الصدور التي لا تتفق عند حدّ معلوميّة نسبة الكتاب لصاحبها. وهذا معناه أنّ هذه الرواية حيث حصل وثيق بصدورها من الإمام نفسه - لا من صاحب الكتاب هذه المرّة - نقلت بلا تشدد من حيث نوعيّة الإسناد، حتى لو كان الكتاب برمّته غير محرز النسبة لصاحبها.

ويشهد لما نقول أنّهم ضعفوا أشخاصاً من أصحاب الكتب، من يفترض أنّ مجاهلم هو دائرة النشاط الرجالي، بحسب اعتراف صاحب الطريقة الفهرستية نفسه، ومع ذلك رروا عنهم في الكتب الأربع وغيراً كثيراً، فكيف نفسّر هذه الظاهرة أيضاً، والمفترض أنّه لا علاقة لها بموضوع معلوميّة نسبة الكتاب لصاحبها؟ وكيف نفسّر هذا الكمّ الكبير من المراسيل في كتاب من لا يحضره الفقيه الذي اعتمد فيه ما يؤمّن به من أخبار، حيث إنّ هذه الروايات لم يذكر حتى أسماء أصحاب الكتب فيها ومن قبلهم وصولاً إلى النبيّ أو الإمام؟!

ليس ذلك إلا لكونهم ينهجون نهج الوثوق، فقد تكون الرواية متعددة الطرق وذكر طریقاً واحداً فقط، كان هو المتوفر بين يديه عند الكتابة (والموارد المنقولة قليلة)، وربما كانت موافقة للعمومات أكثر من غيرها فاختارها، وربما قامت قرائين أخرى لصالحها فانتخبها لأجل ذلك وهكذا. وإذا كان الإسناد غير مهم بعد معلومية نسبة الكتاب لصاحبها، فهو غير مهم بعد معلومية نسبة الحديث للإمام أو النبي أيضاً.

بل الغريب أن إحدى قرائين القائلين بالطريقة الفهرستية تصب لصالحنا هنا، وهي (القرينة رقم: ١٥)، والتي أخطأوا فيها بادعاء أن النجاشي ضعف طلحة بن زيد، مع أنه لم يضعفه حسب النسخ التي بين يديّ، بل ذكر هو والطوسى اختلافه في المذهب فقط، ولعله كان من الأفضل أن يذكر هنا اسم الحسن بن محمد بن سهل التوفى، الذي وصفه النجاشي بالقول: «ضعيف، لكن له كتاب حسن كثير الفوائد جمعه»^(١).

إن هذه القرينة التي ذكروها تقوى احتمال سلوك المتقدّمين منهج الوثيق المتصل بالاطمئنان بصدور الرواية عن شخص النبي أو الإمام، وليس احتمال سلوكهم منهج محوريّة الكتاب فهذا لا علاقة له بالموضوع؛ إذ المفروض أن صاحب الكتاب لابد من التثبت من أمره وفقاً لرأي أنصار الطريقة الفهرستية، وأن دائرة عمل علم الرجال تبقى تنشط هناك، مع أن هذه القرينة على العكس من ذلك تماماً.

كـ. لـا رـكـزت كـتب الرـجال الإـمامـيـة عـلـى المـصنـفـيـن؟

الوقفة الحادية عشرة: إن الحديث في (القرينة رقم: ١٠) عن أن أغلب التوثيقات والتضعيفات تعلقت بأصحاب الكتب والمصنفات، جيد لكنه ليس بكامل، وذلك أن كتاباً مثل كتاب الرجال للطوسى ليس الهدف منه التوثيق والتضعيف، بل هدفه سرد أسماء الرواية بحسب طبقاتهم كما يذكر في المقدمة، وهذا نجد أنه من أصل ٦٤٢٩ اسمأ

ذكره في هذا الكتاب، لم يوثق إلا ١٥٧، ولم يضعف عدًا ٧٢، وحكم على ٥٠ شخصاً بأنه مجهول، أي أن النسبة هي أقل من الخمسة في المائة.

وعليه، فإذا كان العديد من حكم فيهم هم من أصحاب الكتب، فذلك يمكن أن يكون بسبب كون مدار الحديث عليهم، لا بسبب عدم اعتمانه بالطرق والرواية إلى الكتب، فإن المحدثين والرجاليين يهتمون بمدار الحديث جداً، أكثر من اهتمامهم بالطرق إلى المدار؛ لأنها قد تكون متعددة فینجبر ضعفها بتعارضها، لهذا يكون التركيز على خارج الحديث، وهنا هم أصحاب الكتب عادةً، لا لأجل خصوصية التدوين، بل لأجل خصوصية المدارية.

وإلا لو كان الأمر كما يقول أنصار الطريقة الفهرستية، فلماذا تم توثيق أو تضييف جماعة من غير أصحاب الكتب؟ فإذا قيل: للحاجة إلى توثيقهم أو تضييفهم أحياناً لتوثيق الطرق في الكتب غير المشهورة، وهذا أمر ساري المفعول كثيراً، حيث وقع الكثير من غير المصنفين في طرق كتب ليست بمعلومة الشهرة، فلماذا لم يركزوا جهدهم على التوثيق والتضييف فيهم؛ لاحتياج وقوعهم في طرق الكتب غير المشهورة؟!

وهكذا الحال في كتاب ابن الغصائري، فإن التركيز على أصحاب الكتب قد يكون لأولوية الحديث عنهم فهم مدار الروايات، فإنك إذا ضعفت واحداً منهم حسمت الموقف في الكثير من الروايات، بينما لو ضعفت من بعدهم لم ينته الأمر؛ لأن الطرق تبدأ بالتكثير والاتساع في الحقب الزمنية اللاحقة، فليس هناك دليل على كون هذه الظاهرة مؤكدة لفكرة الفهرستيين، نعم هي مساعدة لكنها ليست بحاصلة أو كاملة، بل هي مؤكدة لفكرة المدار.

وعليه، فتركيز النظر على المصنفين لا لخصوصية التدوين ومعلومية الكتب، بل لكونهم غالباً هم كبار الرواة الذين عليهم مدار الحديث، فحتى لو كان الحديث شفوياً سيكون هذا التركيز هو الأولوية، وكتب الرجال الشيعية مختصرة، وليس مطولة،

فتم التركيز على ما هو الأولى والأهم. ألا ترى أن السنة يعتبرون اليوم أن انهيار نظرية عدالة الصحابة يوجب زوال الحديث، ليس ذلك إلا لأن الطبقات الأقرب تكون هي المدار في الطرق، وأغلب الحديث الإمامي هو عن الباقيين فمن بعدهما.

لـ **نقد الاستشهاد بنصوص الصدوق لتأييد المسالك الفهرستي**

الوقفة الثانية عشرة: وهي مخصصة لمناقشة أمثال (القرينة رقم: ٢) التي تعتمد على مقدمة الصدوق لكتاب الفقيه، وذلك أننا لا نشك في أن بعض العلماء كان لهم وثائق بنسبة بعض الكتب أو الروايات لأصحابها من الرواية عن الأئمة، لكن السؤال اليوم: كيف أستطيع أنا أن أتأكد من نسبة هذه الكتب لأصحابها؟

من الممكن أن تكون هذه الكتب قد وصلت للطوسي بطريقين أو ثلاثة فقط، دون ثبوت وثيقة الرواية عنده بالضرورة، لكنه حصل على وثائق بنسبة الكتاب، فتعامل معه كتعامله مع العلوم النسبة لصاحبها، ولم تبلغه النسخ الأخرى، إذ لا يوجد دليل لا من عقل ولا من نقل على أن الطوسي أو النجاشي قد أحاطا بكل طرق الكتب، وبكل نسخها الموجودة بين الناس، ليعرفوا اختلافها وعدم اختلافها، فهذه دعاوى كبيرة تحتاج لإثبات، خاصة وأن الطوسي والنجاشي والكليني لم يقوموا بأسفار واسعة في البلدان، ليعرفوا ما هي نسخ كتاب زرارة التي كانت منتشرة في آسيا الوسطى وفي سمرقند وغيرها مثلاً.

وعليه، فكيف أتمكن أنا اليوم من التأكد من نسبة الكتاب لصاحبـه - بالنسخة التي يستخرج الطوسي منها الرواية، لا أصل النسبة في الجملة - حتى إذا قمت باستخراج الكتاب من داخل الكتب الأربعـة أمكن لي نسبته لزرارة أو لـ محمد بن مسلم؟

وبعبارة أخرى: عندما يقول الصدوق بأنـ هذه الكتب مشهورة أو نحو ذلك في مقدّميـ: الفقيـة والمـقـنع، فـهل يعني ذلك أنهـ كان مـطـلـعاً على كلـ مـلـابـسـاتـ هـذـهـ الكـتبـ؟

ألا يتحمل أئمـة لم تصلـه إـلا من طـريق وـاحـدـ، ولـكـنه نـظـرـاً لـمعـرـوفـيـةـ أنـ لـزـارـةـ كـتـابـاً اـعـتـبـرـ أـنـ الكـتـابـ مشـهـورـ، حـيـثـ لمـ يـجدـ نـسـخـةـ أـخـرىـ مـخـلـفـةـ أـوـ أـحـدـ يـشـكـ فيـ بـلـادـ الرـيـ بـهـذـاـ الكـتـابـ؟ـ بـلـ رـبـهاـ تـكـونـ لـكـتـابـ نـسـخـ مـتـعـدـدـ، إـمـاـ لـمـ تـبـلـغـهـ أـوـ بـلـغـتـهـ وـلـكـنهـ لـمـ يـعـرـ لـهـ اـهـتـمـاـ وـوـثـقـ بـإـحـدىـ النـسـخـ وـكـانـتـ مـعـتـمـدةـ، وـاعـتـبـرـ الكـتـابـ بـذـلـكـ مـشـهـورـاـ.

سـنـاخـذـ مـثـالـاـ، وـهـوـ كـتـبـ الحـسـينـ بـنـ سـعـيدـ الـأـهـواـزـيـ، التـيـ اـعـتـبـرـهـاـ الصـدـوقـ فـيـ مـقـدـمـةـ الـفـقـيـهـ مـنـ الـكـتـبـ الـمـشـهـورـةـ الـمـعـتـمـدـةـ، وـلـنـلـاحـظـ قـصـةـ هـذـهـ الـكـتـبـ، حـيـثـ قـالـ النـجـاشـيـ -ـ بـعـدـ سـرـدـهـ لـكـتـبـ الحـسـينـ بـنـ سـعـيدـ -ـ «ـأـخـبـرـنـاـ بـهـذـهـ الـكـتـبـ غـيرـ وـاحـدـ مـنـ أـصـحـابـنـاـ مـنـ طـرقـ مـخـلـفـةـ كـثـيرـةـ.ـ فـمـنـهـاـ:ـ مـاـ كـتـبـ إـلـيـ بـهـ أـبـوـ العـبـاسـ أـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ بـنـ نـوـحـ السـيـرـافـيـ،ـ رـحـمـهـ اللـهـ،ـ فـيـ جـوـابـ كـتـابـ إـلـيـهـ:ـ وـالـذـيـ سـأـلـتـ تـعـرـيـفـهـ مـنـ الـطـرـقـ إـلـىـ كـتـبـ الحـسـينـ بـنـ سـعـيدـ الـأـهـواـزـيـ،ـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ،ـ فـقـدـ روـيـ عـنـهـ أـبـوـ جـعـفرـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـيـسـىـ الـأـشـعـريـ الـقـمـيـ،ـ وـأـبـوـ جـعـفرـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ خـالـدـ الـبـرـقـيـ،ـ وـالـحـسـينـ بـنـ الـحـسـينـ بـنـ أـبـانـ،ـ وـأـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـينـ بـنـ السـكـنـ الـقـرـشـيـ الـبـرـدـعـيـ،ـ وـأـبـوـ العـبـاسـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ الـدـيـنـوـرـيـ،ـ فـأـمـاـ مـاـ عـلـيـهـ أـصـحـابـنـاـ وـالـمـعـولـ عـلـيـهـ مـاـ روـاهـ عـنـهـمـاـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـيـسـىـ..ـ (ـثـمـ أـخـذـ النـجـاشـيـ بـذـكـرـ الـطـرـقـ إـلـىـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـيـسـىـ،ـ عـنـ الـحـسـينـ بـنـ سـعـيدـ،ـ وـبـعـدـهـاـ الـطـرـقـ إـلـىـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ خـالـدـ الـبـرـقـيـ،ـ عـنـهـ،ـ ثـمـ الـطـرـقـ إـلـىـ الـحـسـينـ بـنـ الـحـسـينـ بـنـ أـبـانـ الـقـمـيـ،ـ عـنـهـ،ـ ثـمـ الـطـرـقـ إـلـىـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـينـ بـنـ السـكـنـ الـقـرـشـيـ الـبـرـدـعـيـ،ـ عـنـهـ،ـ ثـمـ الـطـرـقـ إـلـىـ أـبـيـ العـبـاسـ الـدـيـنـوـرـيـ،ـ عـنـهـ،ـ ثـمـ قـالـ)ـ قـالـ اـبـنـ نـوـحـ:ـ وـهـذـاـ طـرـيقـ غـرـيبـ،ـ لـمـ أـجـدـ لـهـ ثـبـتاـ إـلـاـ قـوـلـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ،ـ فـيـجـبـ أـنـ تـرـوـيـ عـنـ كـلـ نـسـخـةـ مـنـ هـذـاـ بـهـارـوـاهـ صـاحـبـهـاـ فـقـطـ،ـ وـلـاـ تـحـمـلـ روـاـيـةـ عـلـىـ روـاـيـةـ وـلـاـ نـسـخـةـ عـلـىـ نـسـخـةـ،ـ لـثـلـاـ يـقـعـ فـيـهـ اـخـتـلـافـ^(١).

فـلـاحـظـ أـنـ مـاـ وـصـفـهـ الصـدـوقـ فـيـ مـقـدـمـةـ الـفـقـيـهـ بـأـنـهـ مـنـ الـكـتـبـ الـمـشـهـورـةـ،ـ نـجـدـ أـنـهـ

مختلف النسخ بين الطرق، وكتب الأهوازي من أشهر الكتب بين الإمامية، لكنك تجد أنه يشير إلى أن المعتمد هو طريق ابن عيسى الأشعري، فإذا كان هذا هو حال كتب الأهوازي، لا يحتمل جداً أن تكون سائر الكتب التي تحدث عنها الصدوق في المقدمة هكذا؟ ومن ثم لعله كان يعتمد على إحدى النسخ المختلفة، ومع تعدد النسخ يصبح الأمر في المدونات مشكلاً، وترجح نسخة على نسخة أمر اجتهادي منهم.

ولك أن تلاحظ بالمقارنة أن الطوسي ذكر بعض الطرق لكتب الأهوازي، تنتهي بابن عيسى، ولم يذكر الطريق الأخرى، دون أن يشير لاختلاف النسخ!^(١).

وأيضاً لاحظ كتب حريز السجستاني التي عدّها الصدوق من الكتب المشهورة، وانظر في الطرق إليها ستجدها برمتها عند الطوسي والنجاشي والصدوق في الفهارس والمشيخات تنتهي إلى حماد عنه، رغم ذكرهم طرقاً كثيرة، ومن ثم ربما يطلقون كثرة الطرق من هذا النوع الذي يرجع إلى شخص يثقون به ثقةً واضحة، فلا يكون سوى طريق واحد آحادي، ولو كان مغض احتمال وجود طرق أخرى لا تنتهي إلى حماد موجوداً في نفسه.

وأيضاً لو نظرنا في كتب عبيد الله الحلي التي يضعها الشيخ الصدوق في المشهورات في مقدمة الفقيه، سنجد أن النجاشي يقول: «.. وكان عبيد الله كبيرهم ووجههم. وصنف الكتاب المنسوب إليه، وعرضه على أبي عبد الله، وصححه، قال عند قرائته: أترى لهؤلاء مثل هذا؟ والنسخ مختلفة الأوائل، والتفاوت فيها قريب، وقد روى هذا الكتاب خلق من أصحابنا عن عبيد الله، والطرق إليه كثيرة..»^(٢). فرغم كثرة طرقه توجد اختلافات في نسخه، ومع ذلك لم يشر إليها الصدوق، ويبدو أنه اعتمد على نسخة منها.

بل كتاب المحسن للبرقي الذي يضعه الصدوق ضمن القائمة أيضاً أمره معلوم

(١) فهرست الطوسي: ١١٣ - ١١٢.

(٢) رجال النجاشي: ٢٣٠ - ٢٣١.

مشهور في اختلاف نسخه وجود زيادات والنقائص فيه، فراجع.

ومنه يعلم أننا من الصعب أن تحصل لنا صورة واضحة من مجرد نص الصدوق الذي يبدي لي أنه كان غاضباً النظر عن هذه الأمور، فشهرة الكتب التي ذكرها لا تصلح للجزم بوحدة نسخها أو تعدد طرقها بالفعل تعددًا حقيقياً يحقق التواتر أو يُفضي لتحصيل العلم لنا اليوم، وهذا تشكيك عام في كلماتهم - خاصة مقدمة الصدوق في الفقه والمقنع - يدفعني للتحفظ كثيراً، فقد يدعون أن للكتاب طرقاً كثيرة، لكنه من غير الواضح أن الطرق متعددة حقاً، بل لعلها تنتهي إلى شخص أو شخصين، هم أصحاب الطريق، ويحصل وثيق بهما، فهذا الوثيق لا يعني تواتر الكتب ومعلوماتها، خاصة إذا كنت لا ترى وثاقة هؤلاء، فأصل تعدد الطرق، لا يساوي المعلومة ولا التواتر بالضرورة عندنا، فإن وجود طريقين أو ثلاثة للكتاب، وقد تشتراك الطرق هذه في بعض المشايخ ليس بموجب دوماً للتواتر، وإنما فأغلب ما بأيدينا من روایات هو متواتر في هذه الحال!

وعليه، فلو سلمنا أن هذه الكتب كانت معلومة النسبة لأصحابها في تلك الفترة، وأن المحمدين الثلاثة وأمثالهم كانوا مقتنعين بذلك؛ لكن معلومة هذا الأمر بالنسبة إليهم لا يساوي التواتر دائمًا كما هو واضح؛ لأن مبررات المعلومة أوسع من مبررات التواتر، ومن ثم فلا وجه للقول بأن علمهم وأمثالهم بانتساب هذه الكتب لأصحابها يلزم منا نحن بتحصيل العلم بذلك في جميع هذه الكتب، نعم هو قرينة وثائقية عالية ترفع مستوى الوثيق بكل كتاب من هذه الكتب بالنسبة إلينا، أما أن يصبح حال هذه الكتب جميعها معلوماً بالنسبة إلينا، فهذا صعب جداً، لقوة احتمال قيام علمهم في بعض الموارد على مقدمات وثائقية اجتهادية أقفت السائد العام آنذاك بذلك، ولو عرضت علينا لم تقنعنا.

وبعبارة أخرى: إن علمهم بانتساب قرينة وثائقية عالية بالنسبة إلينا، لكنها لا توجب قهراً علينا بانتساب في هذه المساحة الكبيرة من الكتب والأصول بعد عدم

كون المورد من موارد التواتر القائم على كثرة هائلة في الطرق لكل كتاب منها. كيف وقد وردت الروايات بحصول الدس في كتب أصحاب الأئمة من قبل بعض المغالين، الأمر الذي يفترض أن يترك أثراً على الوثوق بالكتب ونسخها، وعلى ممارسة اجتهاد تخليلي في تنقيتها.

هذا، وقد بحثنا بالتفصيل في علم الرجال في حال مقدمة الصدوق التي يقول فيها بأنَّ كُلَّ ما عنده مستخرج من كتب مشهورة، وذكرنا المعضلة التي وقعت في تفسير كلامه هذا وانسجامه مع المشيخة، وتوصلنا إلى ترجيح يعود لسلسلة من القرائن يوافق مذهب أمثال السيد الخوئي، على أنَّ مراده ليس وجود جميع هذه الكتب الأصولية بين يديه، بل بعضها كان بين يديه وبعضها الآخر هو عبارة عمّا دونه ابن الوليد مثلاً في جامعه من تلك الكتب وغيرها، ومن ثمَّ فما يرويه الصدوق عن زرارة مثلاً ليس من الضروري أن يكون قد أخذه من كتاب زرارة الذي وصله، وإنما يمكن أن يكون كتاب زرارة قد وصل لشیخه ابن الوليد، ونقل منه ما اختاره وصحّحه بعد القدر والتمحيص، ثم نظر الصدوق فيما جمعه شیخه من الأصول، فنقل عنها، ومن ثمَّ فليس كُلَّ ما في كتاب الفقيه هو من أصول مشهورة مباشرةً بالضرورة.

بل إنَّ تعدد الطرق واشتهر أمر الكتاب في نفسه، ربما يسمح بكون بعضها مختلفاً، فيأتي الوضاع وينسب رواية هذا الكتاب لنفسه، فكيف لا يحب أن نهتم بنوعية الرواية الواقعين بيننا وبين الكتاب، خاصة من حيث وجود ضعف فيهم أو لا، كما هي الحال عند أهل السنة في بحثهم حول من يقع بعد مدار الحديث زمنياً، فإنهم يفحصون في الطرق المتعددة، فإذا كان فيها من هو مطعون فيه أو متهم بالكذب لزموا أنفسهم بالفحص الإضافي.

إنَّ شهرة كتاب لا تساقق وحدة جمِيع نسخه الموجودة في السوق وفي متناول أيدي المحدثين، فكتاب البخاري مشهور جداً معتمد عند أهل السنة، لكن توجد بعض

أحاديـث محلـ نقـاش؛ لـ اخـتـلاف النـسـخ فـيـهاـ، وهـكـذاـ الحالـ فـيـ كتابـ الروـضـةـ فـيـ الكـافـيـ، فـإـنـاـ وإنـ كـنـاـ نـقـولـ بـكـونـهـ لـلـكـلـينـيـ، كـمـاـ حـقـقـناـهـ فـيـ مـحـلـهـ، إـلاـ أـنـ ذـلـكـ لمـ يـمـنـعـ أـنـ يـوـجـدـ نـقـاشـ وـكـلامـ فـيـ نـسـبـتـهـ لـهـ رـغـمـ مـعـرـوفـيـةـ الـكـتـابـ وـكـونـهـ مـعـتـمـداـ، وـالـكـثـيرـ الـكـثـيرـ مـنـ كـتـبـ التـرـاثـ الـإـسـلـامـيـ هـذـاـ حـالـهـاـ، مـنـ حـيـثـ مـعـلـومـيـةـ نـسـبـتـهاـ لـأـصـحـابـهـاـ، لـكـنـ نـسـخـهاـ مـخـتـلـفـةـ وـبـعـضـهاـ بـشـكـلـ كـبـيرـ، فـكـيـفـ نـجـزـمـ بـأـنـ كـلـ هـذـاـ عـدـدـ الـهـائـلـ مـنـ كـتـبـ كـانـ مـتـّـحـدـ النـسـخـةـ لـمـجـرـدـ أـنـ مـشـهـورـ مـعـتـمـدـ بـيـنـ الطـائـفـةـ؟ـ

وـبـهـذـاـ ظـهـرـ أـنـ نـصـ الشـيـخـ الصـدـوقـ فـيـ المـقـنـعـ يـفـيدـ أـنـ الـكـتـابـ مـوـجـدـ فـيـ كـتـبـ الـأـصـوـلـ عـنـ الـمـاـشـيـخـ الـثـقـاتـ، لـكـنـهـ لـاـ يـفـيدـ كـيـفـ تـأـكـدـ هـوـ مـنـ نـسـبـةـ كـتـبـ الـأـصـوـلـ هـذـهـ لـأـصـحـابـهـ؟ـ وـعـلـىـ أـيـ نـسـخـةـ اـعـتـمـدـ وـالـحـالـ هـذـهـ؟ـ

أـمـاـ مـقـدـمةـ كـامـلـ الـزـيـاراتـ، فـقـدـ بـحـثـنـاـ بـالـتـفـصـيلـ فـيـ عـلـمـ الرـجـالـ، وـأـمـرـهـاـ فـيـ غـايـةـ الـالـتـبـاسـ، فـرـاجـعـ بـحـثـنـاـ فـيـهـاـ.

مـ إـحـالـةـ الطـوـسيـ عـلـىـ الـفـهـارـسـ دـلـيلـ مـسـلـكـ الـفـهـرـسـتـيـنـ أـوـ بـالـعـكـسـ؟ـ

الـوـقـفـةـ الـثـالـثـةـ عـشـرـةـ: إـنـ مـجـرـدـ إـحـالـةـ الطـوـسيـ فـيـ الـمـشـيـخـةـ عـلـىـ فـهـارـسـ الـأـصـحـابـ (الـقـرـيـنةـ رقمـ ١٤ـ)، لـاـ يـثـبـتـ الـمـعـلـومـيـةـ، بلـ هـوـ أـعـمـ، بلـ هـوـ عـلـىـ الـعـكـسـ أـدـلـ؛ لـأـنـهـ يـثـبـتـ وـجـودـ طـرـقـ، وـالـتـرـكـيزـ عـلـىـ الـطـرـقـ وـالـجـهـدـ فـيـ بـيـانـهـاـ أـقـوىـ فـيـ الدـلـالـةـ عـلـىـ الـحـاجـةـ إـلـيـهـاـ مـنـهـ عـلـىـ الـعـكـسـ، بـيـنـاـ لـاـ نـجـدـ أـيـ تـعـبـيرـ صـرـيـعـ يـفـيدـ أـنـهـمـ كـانـواـ يـذـكـرـونـ الـطـرـقـ لـأـجلـ الـاحـتـجاجـ عـلـىـ الـمـخـالـفـينـ فـقـطـ أـوـ لـأـجلـ التـبـرـكـ فـقـطـ؛ فـهـذـاـ مـجـرـدـ تـخـمـينـ، فـنـفـسـ الـإـحـالـةـ عـلـىـ الـطـرـقـ وـبـيـانـ الـطـرـقـ وـالـأـسـانـيدـ فـيـ الـفـهـارـسـ وـالـمـشـيـخـاتـ، كـاـشـفـ عـنـ جـدـيـتـهـاـ مـاـ لـمـ تـقـمـ قـرـيـنةـ عـكـسـيـةـ، وـعـلـىـ الـأـقـلـ لـيـسـ كـاـشـفـاـ أـبـدـاـ عـنـ صـورـتـهـاـ، حـتـىـ نـقـولـ بـأـنـ الـكـتـبـ مـعـلـومـةـ النـسـبـةـ، وـذـكـرـ الـطـرـقـ تـيـمـيـ، بلـ الـعـلـمـ بـنـسـبـتـهـاـ مـتـفـرـعـ عـلـىـ هـذـهـ الـطـرـقـ وـنـقـدـهـاـ، وـتـحـصـيلـ وـثـوقـ بـنـسـبـةـ الـكـتـابـ إـلـىـ صـاحـبـهـ مـنـ خـلـالـهـاـ وـلـيـسـ تـخـطـيـهـاـ وـتـجـاـزوـهـاـ.

بل إنَّ كلام الشيخ الطوسي في المشيخة أَنَّه يذكر الطرق لخروج الأخبار عن حدِّ الإرسال إلى حدِّ الإسناد كاشفُ حاسم هنا؛ لأنَّه لا معنى للإرسال لو كانت الطرق تيمنية والكتب معلومةً قطعيةً، فهل نحن اليوم بحاجةً لطريق إلى الكافي والبخاري مثلاً لرفع الإرسال وإدخال الخبر في الإسناد؟! وهل نحن بحاجةً لتأليف كتاب مثل المشيخة يحقق هذا الأمر؟! علماً أنَّ كتاب المشيخة كتاب داخلي وليس كتاباً للعرض بين المذاهب.

وما نريد أن نشير إليه هنا هو عدد الشيعة في الفترة الفاصلة بين أصحاب الكتب والمحمدرين الثلاثة وأمثالهم، فإنَّ التنامي الشيعي ظهر بشكل رئيس على هذا الصعيد في العصر البويري، أي بعد وفاة الكليني، ومن ثمَّ كيف ثبت انتشار عدد الشيعة وجود فسحة لهم في التحديث وتناقل أعداد كبيرة من الكتب واستنساخها قبل ذلك، أي ما بين عصر الصادقين في النصف الأوَّل من القرن الثاني الهجري والعصر البويري قريباً نهاية النصف الأوَّل من القرن الرابع الهجري؟

القضية ترك أثراً من حيث حجم الحريات وعدد المتمين للمذهب، وهذا ما يميز نسبة كتب أهل السنة إلى أصحابها ونسبة كتب أصحاب الإمامية إليهم، فإنَّ انتشارهم في البلدان وكثرةهم وافتتاح مجال الحريات والتأييد لهم كان مساعداً عظيماً في هذا السياق، لا ينبغي إغفال ملاحظته تاريخياً، فلا يُعقل أن تكون الأصول الأربعينية ومعها مئات الكتب الأخرى معلومة النسبة لأصحابها متواترة بجميع نسخها في ظلَّ ظروف من هذا النوع، ولو قيل بأنَّ المقصود خصوص المشهور من الكتب فيما معنى الإحالة المطلقة للطوسي على كتب الفهارس دون تخصيص أو تمييز؟

ولعلَّ ما يؤيِّد بعض الشيء ما نقول هنا هو أنَّ لو كانت الظروف مؤاتيةً لتحقيق توافر في الكتب؛ لأقدم الأئمَّة بأعيانهم على تأليف مصنفات لهم، ليتمَّ استنساخها من بعدهم، تماماً كما حصل مع سائر أئمَّة المذاهب وغيرهم.

بل لعلَّ ما يساعد على ما نقول أنَّ الكثير من كتب علماء المسلمين ومنهم الشيعة من

كانوا في عصر ازدهار الكتابة وعمل الوراقين والنسخ قد فقدت ولا نملك عنها أي معلومات أساساً، كبعض كتب الصدوق والطوسى والمرتضى والمفيد والكليني وغيرهم، فلو كانت حركة الكتب بهذه السعة والانتشار لكان مقتضى طبيعة الأشياء أن يزداد هذا الأمر كلما تقدّمت السنين، ومع ذلك لا نجد الأمر على هذه الشاكلة، فكيف تكون الكثير من كتب الحديث متواترة معلومة منتشرة في العصور المتقدّمة، لكنّ هذه الكتب، ومن بينها كتب حديثٍ ورواية، تصبح مفقودة - ككتاب مدينة العلم - في ما بعد؟

بل لو كانت الأسانيد للترّك كما قيل، فلا حاجة للتعدد، بينما نرى الطوسى والنجاشي في كثير من الموضع يذكرون سلسلةً من الطرق إلى الكتب، فما هي الضرورة هنا لمثل هذا الأمر؟!

وعليه، فإنّ حالة الطوسى على كتب الفهارس ليس لها إلا معنى واحد، وهو أنّ التثبت من كتاب ونسخه مرهون بالعودة إلى هذه الطرق، وأنّ نقد الطرق والمشيخات هو الباب الضروري للتوصّل للعلم بنسبة الكتاب إلى صاحبه لا غير.

بل يتعزّز ما نقول بأنّ الكثير من الكتب التي نقل عنها الطوسى في التهذيبين وذكر طرقها في المشيخة وأحال الباقي للفهارس، ليست من الكتب المشهورة قطعاً، الأمر الذي يفرض فيها - وفقاً لنظرية الفهرستين - النظر في الأسانيد للتثبت منها.

ولا أريد أن أتحدّث عن حال الفهارس التي كانت قبل الطوسى واعتمد عليها كما يصرّح الفهرستيون، فمن أبرز هذه الفهارس التي اعتمد عليها فهرست ابن بطّة في عشرات الموضع، لكنّ النجاشي يقول في ترجمة محمد بن جعفر بن أحمد بن بطّة: «كان كبير المنزلة بقلم، كثير الأدب والفضل والعلم (العلم والفضل)، يتสาهل في الحديث، ويعلّق الأسانيد بالإجازات، وفي فهرست ما رواه غلطُّ كثير. وقال ابن الوليد: كان محمد بن جعفر بن بطّة ضعيفاً مخلطاً فيما يُسند له»^(١). ألا يفضي هذا النص للتوقف في الاعتماد

على فهارس المتقدّمين وضرورة نقد هذه الفهارس نفسها؟!

نكتفي بهذا القدر من المناقشات، وقد فصّلنا أيضًا في بعض الجوانب الأخرى للبحث في حديثنا حول نظرية التعويض ونقد الطرق والمشيخات في بحوثنا الرجالية فلا نطيل. علّيًّا أنَّ أزمة الخطوط هي مشكلة ثانية تعاني منها النسخ، كما يقرّ الفهرستيون، وهي لا تقلُّ عن مشكلة النقل بالمعنى، مضافًا إلى الطريقة الصعبة التي يجب انتهاجها للتشبّت من أنَّ هذه الرواية أو تلك مستخرجة من كتاب زرارة، وليس من كتاب الراوي عن زرارة، فتأمل جيدًا.

والنتيجة: إنَّ دعوى الفهرستيين هي دعوى صحيحة تماماً ومشروع جيد جدًا، لكنَّه لا يقدر على تجاوز نقد الطرق والمشيخات والvehars، بل هو عملية تقع - بالنسبة إلينا اليوم - في طول النظر في أسانيد الكتاب وطريقه وأحواله، فإذا حصلنا على وثوق بنسبيته لصاحبها نتيجتها، وقتَّ كلَّ عمليات جمع نصوصه في بطون كتب الحديث الكبرى اللاحقة - وهو أمرٌ شاقٌ للغاية محفوف بالكثير من المخاطر والتخيّبات^(١) - تمَّ الأمر، كما يتمُّ في الرواية الشفوية، وإنَّ لمجرد قولهم بأنَّ هذا الكتاب رواه كثيرون أو أنَّه مشهور أو وثيقهم هم بنسبيته لصاحبها، لا يكفي بالنسبة إلينا على مستوى اعتماد نسخة محددة.

كما أنَّ مداريَّة الكتب تنفع التراث الشيعي في حقبة من تناقله للحديث على مستوى النقل اللفظي، لكنَّها لا تقدر على فرض أنَّ السائد في التراث الشيعي هو النقل اللفظي من أول السند إلى آخره، وبهذا يظهر أنَّه لا توجد لدينا معطيات تستثنى التراث الشيعي من قضيَّة النقل بالمعنى، مع إمكان القبول بأصل التفاوت النسبي.

(١) خاصة بناء على النظرية التي تشكيك في أنَّ كلَّ من تمَّ بدء السند باسمه في التهذيب والاستبصار هو صاحب الكتاب، كما حققناه بالتفصيل في محلِّه من علم الرجال، عند حديثنا في نظرية التعويض السندي.